جامعة عمار ثليجي– الأغواط

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية

دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل الإصلاحات الاقتصادية واقع ورهانات

تخصص : إدارة الموارد البشرية

إعداد الطالب:

❖ **ققش عبد الله**

إشراف الدكتور:

حماد مختار

لجنة المناقشة:

- الدكتور: .....مولاي مرزوق .....رئيسا
- الدكتور: .....حماد مختار ..... مشرفا ومقررا
- الدكتور: .....ميلودي محمد ..... عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2020-2021

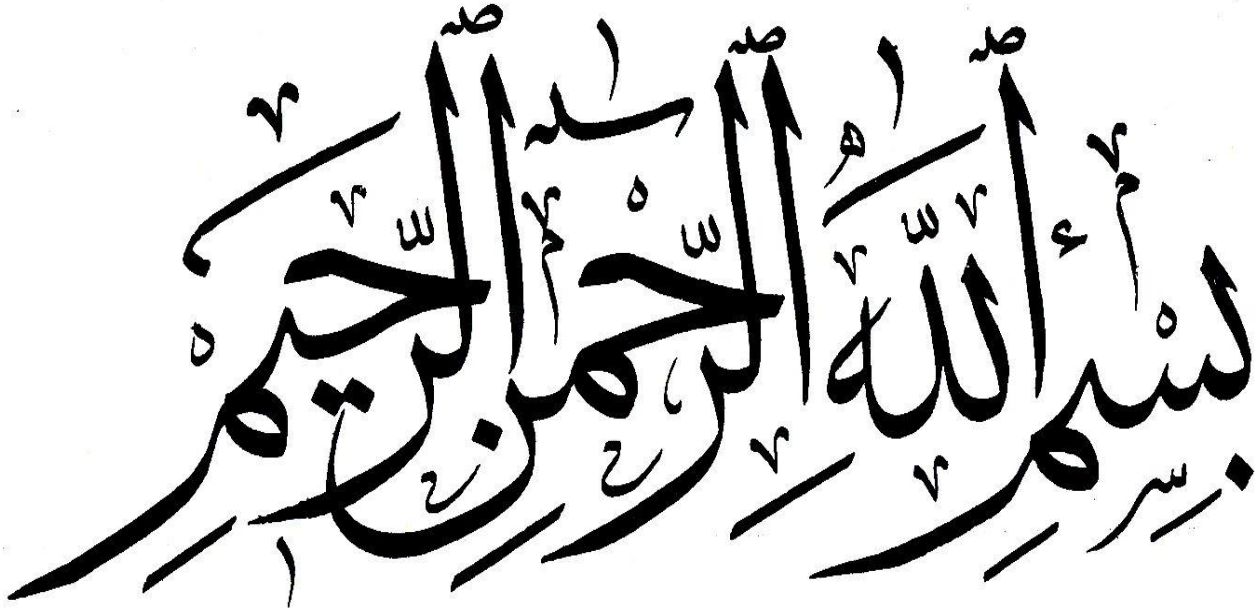
بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

إن الشكر لله رب العالمين الذي خلق وهدى و يسر لنا هذا العمل بعون وتوفيق منه نحمده ونشكره ، وفقنا وأنعم علينا بنعمته وأكرمنا بفضله وعطائه وأمدنا بالقوة وألهمنا الصبر لإنجازه

- نتقدم بالشكر الجزيل والتقدير والامتنان إلى كل من تفضل ومد لنا يد العون لإخراج هذا البحث إلى النور ونخص بالذكر أستاذنا الفاضل " الدكتور عماد مختار "

والى كل من ساعدنا في انجاز هذا البحث من قريب أو بعيد

الإهـــــداء

أحمد الله الذي تتم به الصالحات واللهم صلي على سيدنا محمد صلاة تخرجنا من ظلمات الوهم وتكرمنا بنور الفهم.

الشكر لله عز وجل على ما قدمه لي من نجاح وتوفيق وفهم وعمل...

الى قرة العين..الى من وضعت الجنة تحت قدميها ..الى التي حرمت نفسها فأعطتني، ومن نبع حنانها سقتني..الى من وهبتني الحياة امتنني الحب والحنان، ربتني بلطف وعلمتني كلمة الشرف والحياة... الى تلك المرأة العظيمة... صديقتي وحبيبتي..امي الحنونة.

الى أعظم الرجال صبرا ورمز الحب والعطاء..الى الذي تعب كثيرا من اجل راحتي وافنى حياته من اجل تعليمي وتوسمي في درجات العلى والسمو الى ذلك الرجل الكريم وحبيبي..أبي العزيز.

الى من جمعتهم معي ظلمة الرحم... الى من يعيش في ظل وجودهم أملى اخوتي واخواتي.

الى من جمعتني بهم الأيام، الى من كان لهم بالغ الأثر في كثير من العقبات والصعاب .... اصدقائي وصديقاتي كل باسمه.

مقدمة

مقدمة

عرفت الدول النامية التي تعتمد في استراتيجياتها التنموية على المؤسسات الكبيرة الضخمة دون ان تهيأ الظروف المناسبة لتسييرها وعملها، كما ساهم كبر حجمها في تعقيد الأمور فكانت بعيدة عن تحقيق المردودية وخاصة المؤسسات العمومية، والجزائر كغيرها من الدول اهتمت بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي عرفت لا تزال تعرف تغييرات كثيرة بسبب فشل البرامج والسياسات السابقة التي أدت الى زوال العديد من المؤسسات وتصفيتها فكان لابد من إعادة النظر والدراسة في هذه السياسات والبحث عن سبل أخرى تكون كفيلة لتحقيق التنمية الاقتصادية .

فكان لا بد من الاعتماد على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على حساب المؤسسات الضخمة لأنها صارت تلعب دورا رياديا في التنمية الاقتصادية وتحريك عجلة النمو والاقتصاد ككل، كونها تشكل مدخلا هاما من مداخل النمو الاقتصادي، وقد أعطت الجزائر بعض القوانين والتشريعات لتسهيل عملية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لما لها من أهمية كبيرة في التحكم في عجلة الإصلاح والتنمية الاقتصادية وذلك من خلال مساهمتها في الدور الفعال الذي تلعبه في تحسين الناتج الداخلي الخام والقيمة المضافة ومساهمتها في توفير فرص العمل وبالتالي التقليل من حدة البطالة بأنواعها ومنه لعب دور كبير وشوط طويل في اتجاهه لتحقيق اصلاح اقتصادي ومنه تنمية اقتصادية.

وفي ظل مساعي الجزائر لتطوير هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اعتمدت على العديد من الطرق والمناهج التي من شأنها ان تحقق هذا التطور وذلك باستخدامها لأجهزة بإمكانها إعادة دمج العمال المسرحين، ووضع مجموعة من التحفيزات التي تساهم في زيادة الإنتاج وبالتالي ضمان التنمية الاقتصادية كل هذا راجع الى ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تمثل اكثر المؤسسات تعدادا وأكثرها مساهمة في تحقيق السياسات والإصلاحات الاقتصادية التي خابت في تحقيقها المؤسسات الكبرى والضخمة.

وقد ساهم في انشاء وتطوير هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العديد من الهيئات كالوكالة الوطنية لتشغيل الشباب وكذا الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بالإضافة الى العديد من الأجهزة المدعمة لها ولكن بالرغم من هذه المساعي وكل هذا العمل لتطوير هذه المؤسسات الا انها تعاني من مجموعة من المشاكل التي تعرقلها تطورها وتعترض نموها سنتطرق لها فيما بعد:

1- أهمية الدراسة:

تتجلى أهمية الدراسة فيما يلي:

1-يعتبر هذا الموضوع أحد اهم الموضوعات التي تشغل اهتمام الباحثين والمتمثل في كيفية تحقيق اصلاح اقتصادي والتنمية الاقتصادية.

2-دراسة هذا الموضوع بمختلف جوانبه على القدر المستطاع يمكننا الاستفادة من تجارب الدول المتقدمة وكذا الدول التي خططت لتحقيق الإصلاح الاقتصادي وتمكنت من تفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق ذلك الأثر التنموي الامر الذي يقرر الاعتماد على هذه المؤسسات خاصة في الوقت الراهن.

3-هذا الموضوع يبرز لنا الوجه الحقيقي والصورة الواضحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ودفع فئة الشباب الى الاستثمار في مثل هكذا مؤسسات.

2- أسباب اختيار الموضوع:

هناك دوافع ذاتية وأخرى موضوعية لاختيارنا هذا الموضوع منها:

-الدوافع الذاتية:

تتمثل في كون الموضوع له علاقة بالتخصص بالإضافة الى الرغبة الشخصية في اختيار هذا الموضوع.

-الدوافع الموضوعية: تتمثل في:

-ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لها دور مهم في التنمية الاقتصادية ومنه مهمة بالنسبة للاقتصاد الوطني وبالتالي التنمية الاقتصادية تشكل موضوعا أساسيا ومسعى أي دولة لتحقيق ذلك.

-معرفة سبب الاعتماد على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتزايد الاهتمام بها.

3- الدراسات السابقة:

يعتبر هذا الموضوع من اهم المواضيع التي تناولها وتطرق لها العديد من الباحثين ولتفادي تكرار ما جاءوا به كان لابد لنا من الاطلاع على بعض الدراسات المتعلقة بهذا الموضوع وذلك بغية تسليط الضوء على أوجه التشابه في بعض الجوانب ومن هذه الدراسات ما يلي:

-لخلف عثمان، الصناعات الصغيرة والمتوسطة واهميتها في التنمية الاقتصادية بالجزائر، رسالة ماجيستير، جامعة الجزائر. وهي دراسة لأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية حيث تبين ان لهذه المؤسسات دور إيجابي على المستوى المحلي يجب الاعتماد عليه.

4-الإشكالية الرئيسية:

ما مدى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر؟

الأسئلة الفرعية:

1/ماهي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

2/ما هو الدور الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية في الجزائر؟

3/ماهي افاق وتحديات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ؟

5- الفرضيات:

-تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا فعلا في تحريك عجلة النمو الاقتصادي.

-طبيعة نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تجعلها تواجه العديد من المشاكل والصعوبات.

6- المنهج المتبع:

لدراسة هذا الموضوع كان لابد لنا من ان نتبع منهجا معينا لتوضيح كل المحاور التي تطرقنا اليها من اجل الإجابة على الإشكالية المطروحة واختبار صحة او عدم صحة الفرضيات، والمنهج المستخدم هو المنهج الوصفي والتحليلي لأننا بصدد عرض واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ودورها في الإصلاح الاقتصادي والتنمية الاقتصادية بشكل واسع وتحليل الجداول المختلفة.

المنهج الوصفي ويهتم بوصف وتلخيص الأرقام المجمعة حول موضوع معين وتفسيرها على شكل نتائج.

7- تقسيمات البحث:

للإجابة على الإشكالية المطروحة ولإثبات الفرضيات أو نفيها ارتأينا الى تقسيم البحث الى ثلاثة فصول حيث ان الفصل الأول يحتوي على ثلاث مباحث وينطوي تحت كل مبحث ثلاث مطالب, حيث تطرقنا في المبحث الأول على مراحل تطور هذه المؤسسات والاطار التشريعي والتنظيمي لها اما المبحث الثاني فيتعلق بكل ما يتعلق بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من تعاريف ومعايير هذه المؤسسات, بينما الفصل الثاني فهو مقسم الى ثلاث مباحث أيضا المبحث الأول يحتوي على الدور الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإذ قسمناه الى ثلاث مطالب اما المبحث الثاني يبين دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الإصلاح الاقتصادي وهو مقسم الى ثلاث مطالب اما الفصل الثالث خصصناه لأفاق وتحديات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اذ قسمناه الى ثلاث مباحث المبحث الأول يتناول افاق

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث تناولنا في المطلب الأول الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وفي المطلب الثاني الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وكمطلب ثالث صندوق ضمان القروض وفي المبحث الثاني اهم العوائق التي تعترض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يحتوي على مطلبين وفي المبحث الثالث عوامل نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المطلب الأول خصصناه للعوامل الخاصة والمطلب الثاني للعوامل العامة.

الفصل الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تحظى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الوقت الراهن باهتمام متزايد من قبل مخططي السياسات الاقتصادية والاجتماعية، اذ تعتبر النواة الحقيقية والمرتكز الاستراتيجي لقطاع الأعمال والمال للدول عامة دون استثناء، حيث اثبتت التجارب في العديد من البلدان المتقدمة والنامية على حد سواء في السنوات الاخيرة مثل: اليابان، الصين، الهند، الولايات المتحدة الأمريكية، ألمانيا، فرنسا، ايطاليا وغيرها من تجارب الدول الأوروبية والاسيوية، الدور الحيوي لهذه المؤسسات في تحقيق العديد من الاهداف واعتبرت من اهم متطلبات التنمية المعاصرة، ومن احد سبل التغلب على العقبات الاقتصادية والاجتماعية.

رغم الأهمية الكبرى للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية الا ان هناك اختلاف في مفهومها، حيث لا يوجد تعريف محددا لها ينطبق على كافة دول العالم المختلفة بنفس الدرجة ففي الدولة الواحدة يمكن ان يختلف مفهومها حسب القطاعات الاقتصادية التي تعمل بها ومرحلة النمو الاقتصادي التي يمر بها ذلك الاقتصاد.

وبناء على ما سبق سنحاول في هذا الفصل الذي قسمناه الى ثلاث مباحث الى:

المبحث الاول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الثاني: مراحل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والاطار التشريعي والتنظيمي لها.

المبحث الثالث: اشكال وخصائص واهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الاول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

انه لمن الواجب على كل باحث –قبل بدئه في الدراسة وتحليل موضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لكي يتسم بحثه بالدقة– تحديد تعريف شامل وواضح لهذه المؤسسات يكون هذا التعريف مظهرا للحدود الفاصلة بين هذا النوع من المؤسسات والمؤسسات الكبيرة ويحظى بالإجماع والقبول من طرف جميع او اغلبية الباحثين في هذا الميدان ناهيك عن كونه مبرزا لمدى مساهمة هذا النوع من المؤسسات في وضع برامج تنموية اقتصاديا واجتماعيا وهذا ما سنتطرق اليه في هذا المبحث.

المطلب الاول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أظهرت بعض الدراسات التي أجريت على المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة أن هناك ما يجاوز خمسين تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وأن العديد من الدول ليس لديها تعريف رسمي لهذا النوع من المؤسسات، حيث يرتبط تعريف كل دولة بدرجة النمو الاقتصادي، ويكون التعريف المعتمد إما بنص قانوني مثل الجزائر والولايات المتحدة الأمريكية واليابان أو تعريفا إداريا مثل ألمانيا الغربية سابقا.

.وفيما يلي تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الدول –

1–الولايات المتحدة الأمريكية

حسب قانون المنشأة الصغيرة لسنة 1953 عرف المؤسسة الصغيرة على أنها ذات ملكية وإدارة مستقلة ولا تسيطر على مجال نشاطها مؤسسة كبرى، وتعتبر مؤسسة صغيرة أو تشغل أقل من 500 عامل.[1] [1] متوسطة كل مؤسسة

[1] إلياس بن ساسي، يوسف قرشي ": **التسيير المالي (الإدارة المالية)**" ط1، دار وائل للنشر،2006، ص:398.

2-اليابان

ظهر مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اليابان بعد الحرب العالمية الأولى وتميز عن غيره من المؤسسات الأخرى بارتفاع معدل المكننة، كما اختلف مؤشر العمالة المستخدم في تعريف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة وحدده الفقه الاقتصادي الياباني ب 300 عامل إذا كانت المؤسسة صناعية وب 50 عامل إذا كانت المؤسسة خدمية، وهو بذلك لم يفصل بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واعتبرهما امتداد لبعضهما البعض.[1]

3-الاتحاد الأوروبي

استنادا إلى تصريحات مجلس الاتحاد الأوروبي، لا يمكن إعطاء تعريف عام للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لأن المفهوم يختلف من دولة إلى أخرى ومن قطاع إلى آخر وكقاعدة عامة للمنظمة تعتبر مؤسسة صغيرة ومتوسطة كل مؤسسة يكون عدد عمالها لا يتجاوز 500 عامل.[2]

4-منظمة العمل الدولية

طبقا لمنظمة العمل الدولية، لا يمكن لتعريف وحيد أن يشمل جميع أبعاد الحجم الصغير أو المتوسط للعمل التجاري، ولا يمكن لهذا التعريف أن يعبر عن الاختلافات بين الشركات أو

[1] الشريف بقة ": **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (الواقع والصعوبات)**"، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد 1 مارس 2007.المركز الجامعي الشيخ العربي التبسي، تبسة.

[2] إلياس بن ساسي، يوسف قرشي: مرجع سبق ذكره، ص: 398

القطاعات أو البلدان ذات مستويات التنمية المختلفة، وتستند معظم تعاريف الحجم إلى معايير من قبيل عدد العاملين، أو الميزانية الإجمالية، أو الرقم السنوي للأعمال.[1]

5-المغرب

يعرفها المشرع المغربي على أنها المؤسسات التي تشغل أقل من 49 عامل والأموال المستثمرة[2] فيها لا تزيد عن 625 ألف دولار

6-الجزائر

الجزائر على غرار باقي الدول لم تدرج تعريفا دقيقا في كتاباتها الاقتصادية لهذه المؤسسات على أساس أنه تتحكم فيها عدة معايير غير أن هذا لم يمنع وجود محاولات لإيجاد تعريف لها يتمثل في:

المحاولة الأولى:

ظهرت أول محاولة لتعريف هذه المؤسسات منذ وضع التقرير الخاص ببرنامج التنمية (المخطط الرباعي 1974 -1977) لوزارة الصناعة والطاقة، حيث يرى أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي كل وحدة إنتاجية:

- مستقلة قانونيا وتشغل أقل من 500 عامل؛
- تحقق رقم أعمال سنوي أقل من 15 مليون دينار جزائري، ويتطلب إنشائها أقل من 10 مليون دينار جزائري.

المحاولة الثانية: في إطار الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي انعقد في أفريل 1983 بالجزائر طرحت المؤسسة الوطنية للهندسة وتنمية الصناعات الخفيفة تعريفا يرتكز على معيارين كميين هما: اليد العاملة ورقم الأعمال، حيث تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلك التي تتوفر فيها المواصفات التالية:

- تشغل أقل من 200 عامل؛

---

[1] شريف غياط، محمد بوقموم ": التجربة الجزائرية في تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية"، مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 24، العدد الأول 2008، ص: 129.

[2] حميدة مالكية ": محاولة تقييم أدوات التحليل الاستراتيجي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة "، مذكرة ماجستير، جامعة ورقلة، 2008.: 3. - ص، 2009.

– تحقق رقم أعمال أقل من 10 مليون دينار جزائري.[1]

التعريف المعتمد في الاقتصاد الجزائري: في ظل غياب تعريف قانوني محدد ودقيق للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كانت الحكومة مجبرة على إيجاد تعريف ومعايير محددة لهذه المؤسسات، وهو ما دفع القانون الجزائري إلى الأخذ بالتعريف نفسه المطبق في الاتحاد الأوروبي، حيث في 12 ديسمبر 2001 صدر القانون رقم 01 –18 والمتعلق بالقانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها: "كل مؤسسة إنتاج للسلع أو الخدمات، توظف من 1 إلى 250 شخصا، ولا يتجاوز رقم أعمالها 2 مليار دينار جزائري أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 500 مليون دينار جزائري، كما تتوفر على الاستقلالية بحيث لا يمتلك رأسمالها بمقدار 25 %فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة".[2]

والجدول التالي يوضح التعريف المعتمد من قبل المشرع الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

جدول رقم 01: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

الصنف	عدد العمال	رقم الاعمال السنوي	الحصيلة السنوية
مؤسسة مصغرة	1–9	اقل من 20مليون دج	اقل من 10 مليون دج
مؤسسة صغيرة	10–49	اقل من 200مليون دج	اقل من 100 مليون دج
مؤسسة متوسطة	50–250	من 200 الى 2 مليار دج	بين 100و 500 مليون دج

المصدر: براهيمي سمير :133.

[1] عمار شلابي ": **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية**"، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، جامعة سكيكدة، العدد 5 ماي 2010، ص: 263.

[2] سمير براهيمي ": دور بحوث التسويق في اتخاذ القرارات التسويقية دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ولاية سطيف"، مذكرة ماجستير، جامعة أم البواقي، 2009 –2010 ،ص: 133

تعاريف أخرى

تمثل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أعمال قانونية يقيمها الأفراد لتحقيق الربح وتقديم سلع وخدمات ضرورية للمجتمع، وأن عدد العملين فيها لا يتجاوز 500 شخص، وتعمل برؤوس أموال متوسطة[1]، ومن النادر أن يكون لهذه المؤسسات الهيمنة الكاملة على السوق

وتعرف كذلك من خلال الاعتماد على مجموعة من الأسس الخاصة بقياس الحجم، سواء من خلال عدد العاملين فيها، أو من خلال حجم المبيعات، وعليه فإن الحجم إنما يتم من خلال أرقام أو قيم محددة في ضوء تقسيمات صناعية معيارية.[2]

المطلب الثاني: معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يقسم الفقهاء في العادة المعايير المعتمدة في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الى معايير كمية واخرى نوعية، فالكمية منها تهتم بتصنيف المؤسسات اعتمادا على مجموعة من السمات الكمية التي تبرز الفروقات بين الاحجام المختلفة للمشروعات، مثل حجم العمالة وقيمة الاصول، في حين تهتم المعايير النوعية بتصنيف المؤسسات بصورة موضوعية استنادا إلى عناصر التشغيل الرئيسية مثل نمط الادارة والملكية والتقنية المستخدمة، غير ان تلك المعايير تصاغ فيما بعد لتتجلى في تعريفات متكاملة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

كما أسلفنا القول هناك معايير كمية ونوعية يستند اليها في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

1/ المعايير الكميـة Critères quantitatif

تتعدد المعايير الكمية في هذا الصدد الا أنها تشترك في ارتكازها على الكم والاحجام في المشروعات .كما انها داخلية اذ توجد في المؤسسة ذاتها.

[1] طاهر محسن منصور الغالبي ": إدارة وإستراتيجية منظمات الأعمال الصغيرة والمتوسطة"، دار وائل للنشر، ط1 ،2009، ص:26.

[2] فلاح حسن الحسيني ": إدارة المشروعات الصغيرة"، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان– الأردن، ط1 ،2006، ص: 21

1-1/معيار عدد العمال او "حجم العمالة"

يعتبر هذا العامل أحد أهم المعايير الكمية المستخدمة في تحديد تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث يعتمد على عدد العمال، وهناك اختلاف كبير بين الدول المتطورة والنامية فيما يتعلق بتطبيق هذا المعيار، حيث تعتبر الشركات الصغيرة في الولايات المتحدة الامريكية واليابان شركات متوسطة، وربما كبيرة في دول أخرى،[1] وحسب هذا المعيار تنقسم المؤسسات الاقتصادية إلى ثالث أنواع:

– المؤسسات الاقتصادية الكبرى: وهي مؤسسات توظف عددا كبيرا من العمال، يتجاوز عددهم ف وحتى مئات الالاف في بعض الاحيان (أكثر من 500 عامل)، وينقسم هذا النوع من المؤسسات إلى المؤسسات الكبرى دولية النشاط ومؤسسات كبرى محلية النشاط.

– المؤسسات المصغرة أو وحدات الاستغلال الفردي: وتنشط هذه المؤسسات في مختلف فروع النشاط الاقتصادي وكافة مجالاته وهي تشترك في خاصية واحدة، تتمثل في أن إدارة هذا النوع من المؤسسات يقوم بها صاحب المشروع بصفة أساسية وقد يساعده مجموعة من العمال عند الحاجة شرط ألا يزيد عددهم عن عشرة عمال.[2]

– المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: تحتل هذه المؤسسات موقعا وسطا بين النوعين السابقين، توظف بين عشرة عمال وخمسين عاملا.[3]

يعتبر معيار عدد العمال من أكثر المعايير انتشارا واستخداما على المستوى العالمي وذلك لكونه الاسهل حصرا من الناحية العددية وثباته لفترة من الزمن، كما انه الايسر تحصيلا فيما

---

[1] راجع محفوظ جبار: المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها . دراسة حالة المؤسسات المصغرة ولاية سطيف خلال الفترة)1999.2001) . مجلة العلوم الإنسانية، العدد 5، بسكرة، الجزائر، 2003، ص 214.

[2] TALBI Safia, impacts du programme d'aide et de soutien à la promotion des PME sur la performance et le dynamisme des entreprises agroalimentaires privées dans la wilaya de tizi ouzou, INA ELHARRACH , alger,2008, p38 .

[3] رابح خوني، رقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، ايتراك للنشر والتوزيع، مصر، ط1 2008 ، ص3.

يخص نشاط المؤسسة لتوفر بيانات العمالة، اضافة الى امكانية اجراء المقارنات الدولية او القطاعية. الا أنه توجد . في ظله . صعوبات في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة [1]، ويرجع هذا للأسباب التالية:

. اختلاف ظروف البلدان النامية وتبيان مستويات النمو.

. اختلاف ظروف الصناعة من فرع لآخر في نفس البلد.

. المستوى التكنولوجي المستخدم والذي يميل الى تكثيف العمالة على رأس المال في البلدان النامية[2].

معيار رقم الاعمال:

يعتبر معيار رقم الاعمال من المعايير الحديثة والمهمة لمعرفة قيمة واهمية المؤسسات وتصنيفها من حيث الحجم؛ ويستخدم لقياس مستوى نشاط المشروع وقدراته التنافسية، ويستعمل هذا المقياس بصورة كبيرة في الولايات المتحدة الأمريكية واوروبا، حيث تصنف المؤسسات التي تبلغ مبيعاتها مليون دولار فأقل ضمن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويرتبط هذا المعيار أكثر بالمؤسسات الصناعية[3].

لقد عرف المشرع المحاسبي مفهوم رقم الاعمال بأنه حجم المبيعات أو الخدمات المحققة من قبل المؤسسة خلال السنة المالية[4]، غير ان هذا المعيار تشوبه بعض النقائص ولا يعبر

---

[1] محمد فتحي صقر،"واقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة واهميتها الاقتصادية"، ورشة عمل بعنوان تقييم المشروعات الصغيرة والمتوسطة، ندوة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الوطن العربي: الاشكاليات وافاق التنمية، القاهرة، 18-20يناير2004، ص 12.

[2] اريج خوني، رقية حساني، مرجع سبق ذكره، ص 4.

[3] السعيد برديش مدى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية. حالة الجزائر. مجلة العلوم الانسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة العدد الثاني عشر، نوفمبر 2007، ص 62.

[4] صفوت عبد السلام عوض الله – اقتصاديات الصناعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في تحقيق التنمية – دار النهضة العربية. مصر1953ص12.

بصورة صادقة عن اداء المؤسسة، نظرا لتأثرهم المباشر والكبير بالارتفاع المتواصل لأسعار السلع المباعة[1]،مما يؤدي الى الاعتقاد بأن ذلك نتيجة لتطور أداء المؤسسة ولكن في الواقع فهو ناتج عن تضخم الاسعار، لذلك يلجأ الاقتصاديون الى تصحيح هذه الصورة عن طريق الرقم القياسي لتوضيح النمو الحقيقي لرقم الاعمال وليس الاسمي، اضافة الى ذلك يواجه هذا المعيار صعوبة اخرى تكمن في خضوع

المبيعات في الكثير من الاحيان الى فترة الموسمية، وهذا ما يؤكد لنا بان هذا المعيار ضروري ولكنه غير كاف. وقد يكون خارج الرسم.

معيار رأس المال:

طبقا لهذا المعيار فإن المؤسسات التي تتميز بانخفاض حجم رأس المال بها تعتبر من المؤسسات الصغيرة وعلى العكس من ذلك فإن المؤسسات التي تتميز بارتفاع رأس المال المستثمر بها تعتبر من المؤسسات الكبيرة، في الولايات المتحدة الامريكية مثلا تعتبر المؤسسة صغيرة ما لم تتعدى رأس مالها ألف دولار، وفي مصر تعتبر 221 ألف دولار. [2]

ورأس المال المقصود به هنا مقدار الاموال المقدمة في ذمة المؤسسة، والذي يستغل النشاط التجاري او الخدمي، مهما كان مصدره سواء كان من الشركاء المؤسسين او من المؤسسة ذاتها. رغم اهمية معيار رأس المال في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الا انه لا يصلح بمفرده وذلك لاختلاف دلالته من دولة الى اخرى وفي نفس الدولة من قطاع الى اخر ومن فترة زمنية لأخرى وذلك لاختلاف القدرة الشرائية، واختلاف معدلات التضخم من وقت لآخر.

[1] يوسف حميدي، مستقبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل العولمة، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر , 2007.2008.ص70.

[2] ضياء الناروز، المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر بين وسائل التمويل التقليدية والإسلامية، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، مصر 2015, ص10 و11.

نستخلص مما سبق الى ان معيار رأس المال ومعيار العمالة من المعايير المحددة للطاقة الانتاجية المؤسسة لذا فان الاعتماد على اي منهما منفردا يؤدي الى نتيجة غير دقيقة في تحديد حجم المؤسسة اذ من المحتمل ان يكون رأس المال المؤسسة الصغيرة او المتوسطة معتبر، وفي بعض الاحيان قد نجد عدد العمال في مؤسسة ما قليل وهذا لا يعني انا حجمها صغير، وقد يحدث العكس فنجد رأس المال صغير وحجم العمالة كبير فيتم تصنيفها الى مؤسسة كبيرة وفقا لمعيار العمالة وصغيرة او متوسطة وفقا لمعيار رأس المال، لهذا وجد معيار رأس المال الذي يمزج بين المعيارين السابقين ويمثل حجم راس المال المستخدم بالنسبة للوحدة الواحدة من العمل بقسمة رأس المال الثابت على العمال.

كما نستخلص من خلال عرضنا لاهم المعايير الكمية لتصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة انها تطرح صعوبات كبيرة اهمها اختلاف طريقة العمل بها على مختلف الانشطة الاقتصادية من بلد الى اخر، ومع هذا يبقى المعيار السائد غالبا هو معيار عدد العمال على اساس انه سهل التوفير والايسر تحصيلا فيما يخص نشاطات المؤسسة اضافة معيارين اخرين هما رقم الاعمال والقيمة المضافة.[1]

المعايير النوعية:

لا يكفي الاعتماد على المعايير الكمية لوضع الحدود الفاصلة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الاخرى، بل يمكن اللجوء ايضا الى معايير نوعية تقوم على التحليل الاجتماعي والاقتصادي.

كما تأخذ في الاعتبار علاقة المؤسسة بالبيئة المحيطة بها. ويمكن ايجاز المعايير النوعية فيما يلي:

[1] خباية عبد الله المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الية لتحقيق التنمية المستدامة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2013.ص 12.

البعد البشري وطبيعة تسيير المؤسسة:

وفقا لهذا المعيار تعتبر المؤسسة الصغيرة او المتوسطة كل وحدة للإنتاج او التوزيع، وحدة تسيير او ادارة تقع تحت سلطة مسير مسؤول، يكون في الغالب مالكا لها ويرتبط ارتباطا وثيقا بحياة المؤسسة. [1]

اي انه في هذا النوع من المؤسسات نجد أن المالك هو المسير والمشرف على تنفيذ وتسيير معظم وظائف المؤسسة دون تدخل من الهيئات الخارجية، وهو الذي يتولى اتخاذ القرارات ويتحمل المسؤولية الكاملة اتجاه الغير بالنيابة عن المؤسسة وله الاستقلالية التامة في الادارة والتسيير وفي العمل.[2] وتفريعا على البعد البشري يتجلى عنصر الملكية ايضا كأحد اهم المعايير المتعامل بها فيما الى التفرقة بين المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة من الجانب النوعي حيث تكون الملكية في هذه المؤسسات معظم الاحيان تابعة الى القطاع الخاص الا في بعض الحالات اين تكون ذات طابع عمومي.[3]

معيار الحصة في السوق:

ان الحصة السوقية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تكون محدودة وذلك لصغر حجم المؤسسة وضئالة حجم الانتاج ورأس المال. كما ان الاسواق التي توجه اليها منتجات هذه

[1] يوسف حميدي، مرجع سبق ذكره، ص71.

[2] دومي سمراء، عبد القادر عطوي، التجربة المغربية في ترقية وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مداخلة ضمن الدورة التدريبية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطور دورها في الاقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف. 25, 28 ماي2003,ص4.

[3] مشري محمد الناصر، **دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة**، د راسة الاستراتيجية الوطنية لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حالة ولاية تبسة، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة فرحات عباس، سطيف ،2008. 2011، ص 05.

المؤسسات ضيقة الافق ناهيك عن المنافسة الشديدة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نظرا لتماثل الامكانات والظروف. [1]

المعيار التكنولوجي:

حسب هذا المعيار فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي تلك المؤسسات التي تستعمل اساليب انتاجية بسيطة مقارنة مع المؤسسات الكبرى من الناحية الانتاجية.[2]

قد يختلط في هذا الصدد مفهوم المؤسسة الصغيرة والمتوسطة بالمؤسسات الفتية (إذا تعتبر هذه الاخيرة مجرد مؤسسات تنشأ على اساس افكار ابداعية وابتكارية لدى اصحابها وغالبا ما تكون افكار تطورية تمس التكنولوجيا الحديثة، ويحاولون من خلال الدعم التمويلي الذي يمكن ان يتحصلوا عليه تطوير تلك الافكار الى مؤسسات صغيرة ومتوسطة.[3]

والحقيقة هي ان هناك معايير اخرى نوعية كثيرة يشير اليها الفقهاء تؤدي الى ابراز ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كعدم قابلية المؤسسات هذه للإدراج البورصي الا بتوفر شروط معينة في أنظمة البورصة، وكذا احتفاظا بعلاقات قوية مع الجماعات الاقليمية في الدولة وصعوبة حصولها على القروض.

---

[1] ونتيجة لذلك فإن هذا يحد من قدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في السيطرة على الأسواق أو أن تفرض أي نوع من أنواع الاحتكار على عكس المؤسسات الكبرى، التي يسمح لها راس مالها وكبر حجم إنتاجها وحصتها السوقية وامتداد اتصالاتها وتشابك صلاتها من السيطرة على الأسواق واحتكارها. ارجع: رابح خوني، رقية حساني، المرجع السابق، ص 615.

[2] خبابة عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص 16.

Stéphane Brosia. Management stratégique de Start up innovantes et création de valeurs. Gestion et

management. Université de Toulon, 2016, p16

المبحث الثالث: اشكال وخصائص واهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الى عدة اشكال وذلك وفق معايير تتعلق بإمكانياتها، منتجاتها، طبيعة نشاطها وحسب شكلها القانوني، وكل منهما تحمل خصائص مشتركة ايجابية واخرى سلبية لا يمكن اغفالها ناتجة عن طبيعتها، وتجعلها قادرة على المنافسة وتحقيق الاهداف الموجودة من انشائها، ويتناول هذا المبحث أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وخصائصها واهدافها:

المطلب الاول: أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تنقسم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الى عدة انواع، تختلف اشكالها باختلاف المعايير المعتمدة في تصنيفها، هذه المعايير نجمعها في النقاط التالية:

أولا: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على اساس توجهها.

يعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قطاعا شاملا نميز فيه بين العديد من الاشكال او الانواع وذلك حسب توجهها، ومن بين اهم هذه الانواع، ما يلي:

أ. المؤسسات العائلية(المنزلية): تعتبر هذه المؤسسات أصغر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتتميز بأن مقرها يكون في المنزل كما ان عمليتها الانتاجية غير مكلفة وذلك لاعتمادها على جهد ومهارات أفراد العائلة في اغلب الاحيان، كما تتميز بمنتجاتها التقليدية التي تلبي سوقا محددا بكميات محدودة جدا.

ب . المؤسسات الحرفية: ان هذا النوع من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا يختلف كثيرا عن المؤسسات العائلية فهي تتميز بكونها قد تلجأ للاستعانة بالعامل الاجير الاجنبي عن العائلة، كما ان ممارسة النشاط فيها يكون في محل صناعي معين مستقل عن المنزل، كما تتميز ايضا ببساطة المعدات المستعملة في النشاط الانتاجي، ولهذا فإن هذين النوعين من المؤسسات تتميز بمجموعة من الخصائص:

. اعتمادها في عملية الانتاج على كثافة عنصر العمل.

. معدل التركيب العضوي لرأس المال منخفض جدا.

. الاستخدام التكنولوجي يكاد ينعدم في معظم الاحيان، إلا نادرا.

. التنظيم التسييري فيها يتميز بالبساطة في جميع النواحي (المحاسبة، التسويق....).

. تعمل معظم الأحيان في القطاع غير رسمي وخاصة المؤسسات العائلية.

ج . المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتطورة وشبه المتطورة: تتميز هذه المؤسسات عن غيرها من النوعين الاولين في اتجاهها الى الاخذ بفنون الانتاج الحديث سواء من ناحية التوسع في استخدام رأس المال الثابت، او من ناحية تنظيم العمل، أو من ناحية المنتجات التي يتم صنعها بطريقة منظمة ومنتظمة، وطبقا لمقاييس صناعية حديثة وعلى حساب الحاجات العصرية، وتختلف بطبيعة الحال درجة تطبيق هذه التكنولوجية بين كل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة شبه المتطورة من جهة والمتطورة من جهة اخرى.

ثانيا: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب معيار طبيعة الانتاج:

ويتم هذا التصنيف على اساس طبيعة المنتجات التي تخصص في انتاجها كل مؤسسة، كما يلي:

أ. مؤسسات انتاج السلع الاستهلاكية: نجد ان هذه المؤسسات تعمل في نشاط السلع الاستهلاكية المتمثلة في:

ـ المنتجات الغذائية.

ـ منتجات الجلود والاحذية والنسيج.

_ تحويل المنتجات الفلاحية.

ـ الورق ومنتجات الخشب ومشتقاته.

إن التركيز على هذا النوع من الصناعات راجع لملائمتها لحجم المؤسسات حيث لا تتطلب رؤوس اموال ضخمة لتنفيذها.

ب . مؤسسات انتاج السلع الوسطية: ونجد أن هذه المؤسسات تركز أعمالها في مجالات الصناعات الوسطية والتحويلية المتمثلة في:

ـ تحويل المعادن.

ـ الصناعات الكيميائية والبلاستيكية.

ـ الصناعات الميكانيكية والكهربائية.

ـ صناعة مواد البناء.

ـ المحاجر والمناجم.

وتعتبر من أهم الصناعات التي تمارسها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة في الدول المتطورة. [1]

ج . مؤسسات انتاج سلع التجهيز: ان اهم ما تتميز به صناعة سلع التجهيز عن الصناعات السابقة، احتياجها الى الآلات والتجهيزات التي تتمتع بتكنولوجيا عالية للإنتاج وكثافة رأس مال كبير، الامر الذي قد لا يتماشى مع امكانية أغلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مما يضيق عليها دائرة النشاط في هذا المجال والذي قد ينحصر في بعض الانشطة البسيطة كإنتاج

[1] سيد علي بلحميدي، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأداة لتحقيق التنمية الاقتصادية في ظل العولمة – حالة الجزائر** –رسالة ماجيستير، غير منشورة، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة البليدة, 2005, ص 30.

وتركيب بعض الآلات والتجهيزات البسيطة التي تدخل في النشاطات المنزلية او معدات البناء ويكون هذا في البلدان المتقدمة. [1]

ثالثا: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب طبيعة النشاط:

يمكن تقسيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفقا لطبيعة النشاط الذي تمارسه الى:[14]

أ. المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الفلاحية : وتجمع المؤسسات المتخصصة في كل من الزراعة بمختلف انواعها ومنتجاتها وتربية المواشي بالإضافة الى أنشطة الصيد البحري وغيره من نشاطات مرتبطة بالأرض والموارد الطبيعية القريبة للاستهلاك، وعادة ما تضاف اليها انشطة المناجم.

ب . المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية: ويقصد بها تلك المؤسسات التي قد تغذي مصانع كبيرة بمعنى ان تنتج أجزاء تحتاجها تلك المصانع، وقد تكون صناعات قائمة بذاتها تنتج سلعا مختلفة تباع مباشرة للمستهلكين بدلا من ان تباع بمصانع اخرى، وتحتاج انشطة مثل المؤسسات عموما الى معارف ومهارات فنية تكتسب من خلال الاحتكاك والممارسة.

ج . المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التجارية: يوجد ضمن هذه المجموعة ثلاثة انواع من المؤسسات، وهي مؤسسات تجارة الجملة، مؤسسات تجارة التجزئة، مؤسسات الامتياز للبيع بالتجزئة المتكاملة (مثل المتاجر الكبرى ومحلات البيع بالبريد).

د – مؤسسات الخدمات: ان قطاع الخدمات هو القطاع الزائد في اقتصاديات الكثير من الخدمات لفئات والمنتجين ولقد تطورت هذه المؤسسات حيث اخذت توظف وتستأجر مهارات واختصاصات معينة وتقوم بتأجيرها للغير.

[1] الطيف ع الكريم، **واقع وافاق تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل الإصلاحات–حالة الاقتصاد الجزائري–** مذكرة ماجيستير، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، تخصص نقود مالية وبنوك، جامعة سعد دحلب. البليدة، الجزائر *2006ص 11-12.*

المطلب الثاني: خصائص ومميزات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بجملة من الخصائص نذكر منها:[1]

ـ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تحمل الطابع الشخصي بشكل كبير:

ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الغالب هي منشآت فردية أو عائلية أو شركات أشخاص ويساعد هذا النوع من الملكية على استقطاب وابراز الخبرات والمهارات التنظيمية والادارية في البيئة المحلية وتنميتها.

ـ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يديرها اصحابها:

إن طبيعة الملكية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة جعل مهام الادارة تسند إلى مالك المؤسسة في غالب الاحيان وذلك بسبب بساطة العمليات التي تقوم بها المؤسسة الصغيرة او المتوسطة فهي لا تتطلب مهارات عالية لإدارتها.

ـ لها حجم صغير نسبيا في الصناعة التي تنتمي اليها:

تتميز هذه المؤسسات بصغر حجمها في الصناعة فهي تكون في غالب الاحيان في قطاع النسيج وتفصيل الملابس وفي قطاع الخشب، الاثاث، الجلود، وقد تكون على شكل مقاولة من الباطن فهي لا تستخدم تكنولوجيات عالية الا ان هناك بعض الصناعات تتطلب بعض المهندسين والاطارات.

ـ تعتمد هذه المؤسسات بشكل كبير على المصادر الداخلية لتمويل رأس المال:

ما يلاحظ على هذا النوع من المؤسسات انه يعتمد بشكل كبير على التمويل الذاتي او القروض المقدمة من الاصدقاء او افراد العائلة اي ان الاعتماد على التمويل البنكي ضعيف وهذا راجع الى:

ـ عدم القدرة على تقديم ملفات مشاريع تخضع للشروط المطلوبة.

[1] عبد السلام عبد الغفور وآخرون، ادارة المشروعات الصغيرة، دار الصفاء،2001،ص8.

ـ عدم توفر الضمانات البنكية المطلوبة للحصول على القرض.

تكون هذه المؤسسات محلية الى حد كبير في المنطقة التي يعمل بها:

يتميز هذا النوع من المؤسسات كذلك بالتمركز اي محدود المساحة التي ينشط فيها ويكون في الغالب مرتبط ارتباطا مباشرا بالمستهلك إذا تقوم بإنتاج سلع استهلاكية الا ان هناك عدد قليل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تنشط في مجال انتاج سلع انتاجية او جزء من منتوج معين اي ما يعرف بالمقاولة الباطنية لكن هذا لا يمنع من وجود ورشات لإصلاح المكنات تنتج احيانا قطع غيار بديلة لتلك القطع المستوردة وخلاصة القول هي ان الارتباط المباشر بينها وبين المستهلك جعلها ذات طابع مركزي او محلي.[1]

[1] مرجع سبق ذكره, ص 10.

المطلب الثالث: اهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تساهم في شكل كبير في ترقية وتطوير الاقتصاد لدولة ما بالإضافة الى الاهداف التالية:

- امتصاص جزئ من الشريحة العمالية والتقليل من البطالة.
- تشجيع روح المبادرة الفردية والجماعية، وذلك يخلق أنشطة اقتصادية لم تكن موجودة واستحداث أنشطة اخرى.
- توطين الانشطة في المناطق النائية، وتثمين الثروة المحلية مما يحقق التكامل بين المناطق طالما ان هذه المؤسسات يمكن إنشاؤها في المناطق الصناعية، الريفية، المدن.
- اعادة تنشيط الصناعات التقليدية مثل النسيج، الفخار.... الخ.
- استعادة حلقات الانتاج الغير مربحة التي تتخلى عليها المؤسسات الكبيرة، وهذا ما ي عرف بالمقاولة من الباطن.
- رفع كفاءة تخصيص الموارد في الدول النامية.
- ترقية روح المبادرة الفردية والجماعية. باستخدام أنشطة اقتصادية سلعية او خدمية لم تكن موجودة من قبل، وكذا احياء أنشطة تم التخلي عنها لأي سبب كان.
- استحداث فرض عمل جديد بصورة مباشرة وهذا لمستحدثي المؤسسات، او بصورة غير مباشرة عن طريق استخدامهم لأشخاص اخرين، ومن خلال الاستحداث لغرض العمل يمكن ان تتحقق الاستجابة السريعة للمطالب الاجتماعية في مجال الشغل.
- اعادة ادماج المسرحين من مناصب عملهم جراء الافلاس لبعض المؤسسات العمومية. او بفعل تقليص حجم العمالة فيها جراء اعادة الهيكلة او الخوصصة وهو ما يدعم امكانية تعويض بعض الانشطة المفقودة.

ـ استعادة كل حلقات الانتاج غير المربحة وغير الهامة التي تخلصت منها المؤسسات الكبرى من اجل اعادة تركيز طاقاتها على النشاط الاصلي، وقد بينت دراسة اجريت على مؤسسة عمومية اقتصادية في قطاع الانجاز والاشغال الكبرى انه يمكن عن طريق التخلي والاستعادة انشاء 15 مؤسسة صغيرة.

ـ يمكن ان تشكل اداة فعالة لتوطين الانشطة في المناطق النائية، مما يجعلها اداة هامة لترقية وتثمين الثروة المحلية، وإحدى وسائل الاندماج والتكامل بين المناطق.

ـ يمكن ان تكون حلقة وصل في النسيج الاقتصادي من خلال مجمل العلاقات التي تربطها بباقي المؤسسات المحيطة والمتفاعلة معها والتي تشترك في استخدام نفس المدخلات.

ـ تمكين فئات عديدة من المجتمع تمتلك الافكار الاستثمارية الجيدة ولكنها لا تملك القدرة المالية والادارية على تحويل هذه الافكار الى مشاريع واقعية.

ـ تشكل احدى مصادر الدخل بالنسبة لمستحدثيها ومستخدميها، كما تشكل مصدرا اضافيا لتنمية العائد المالي للدولة من خلال الاقطاعات والضرائب المختلفة.

ـ تشكل احدى وسائل الادماج للقطاع غير المنظم والعائلي.[1]

[1] مرجع سبق ذكره,ص 12.

المبحث الثاني: تطور قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

حقيقة تعود نشأة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر إلى فترة الاستعمار [1]، وبعد الاستقلال لم تتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا بصفة بطيئة، حيث ورثت الجزائر قطاعا مهملا مكونا في أساسه من صناعات استخراجية ومن فروع صناعات استهلاكية صغيرة ومتوسطة تتمركز في المدن الكبرى والمناطق العمرانية، وقد كان لمغادرة ملاك هذه الوحدات الصناعية أثرا كبيرا على الاقتصاد الوطني بعد الاستقلال، حيث أحدث ذلك فراغا كبيرا، فما كان للعمال إلا أن يبادروا في إعادة تشغيلها. في إطار قرارات مارس 1963 المتعلقة بنظام التسيير الذاتي و هو المظهر الأول لتدخل الدولة المباشر في إعادة تنظيم القطاع الصناعي ، أما المظهر الثاني لهذا التدخل فيتمثل في تدعيم إنشاء المؤسسات الصناعية الكبيرة المنتجة لوسائل الإنتاج و ذلك في إطار عمليات التأميم و كذلك برامج التنمية هذا من جهة، و من جهة ثانية تم التركيز على الاستثمار في الصناعات الصغيرة و المتوسطة التي اعتمدت بشأنها سياسة اللامركزية و وضعها تحت إشراف المجموعات المحلية سواء كانت الولاية أو البلدية و بالموازاة مع البرامج الاستثمارية الصناعية.

ويمكن القول إن هذا القطاع لم يحظ بالاهتمام الفعلي من قبل الدولة، إلا مع بداية التسعينيات حيث عرف الاقتصاد الجزائري تغيرات جذرية تحول من خلالها من اقتصاد مركزي اشتراكي إلى اقتصاد السوق والتغيرات المحدثة على مستوى الأنظمة المؤسساتية المعنية، كما أصبح ينظر لقطاع المؤسسات الصغيرة ك والمتوسطة كأهم بديل لنجاح استراتيجيات التنمية في الجزائر.

وسنتطرق في هذا المقام إلى أهم المراحل التي شهدها هذا القطاع منذ الاستقلال إلى يومنا هذا.

المطلب الأول: المرحلة الأولى 1963 – 1981

يتكون قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عند الاستقلال أساسا من مؤسسات صغيرة والتي كانت تحت وصاية لجان التسيير بعد رحيل ملاكها الأجانب ليتم إدماجها ابتداء من سنة 1967 إلى1 حيث أدت دورا فرعيا ملحقا للشركات الاستعمارية الكبرى، وإبتداءا من العام 1958، في إطار المخطط الاستراتيجي الاستعماري المعروف بمخطط قسنطينة كان الهدف المقصود من وراء هذه المؤسسات والوحدات هو وضع سياسة لتطوير صناعة محلية تعود بالامتيازات والفوائد اقتصاديا للبلد المستعمر ومنها: الحصول على أرباح هامة بسبب انخفاض تكلفة اليد العاملة، توفير بعض السلع والمنتجات محليا بأقل تكلفة والإبقاء على تبعية الاقتصاد الجزائري للاقتصاد الفرنسي. .ذمة الشركات الوطنية [1]، فخطة التنمية آنذاك لم تعرف انفتاحا تجاه الاستثمار الوطني الخاص، فقد كانت مشاريع التنمية كلها بيد الدولة فاسحة المجال الاستثمار الأجنبي ضمن أطر محددة، إذ مباشرة بعد الاستقلال أقر ت الحكومة أول قانون يتعلق بالاستثمار وهو القانون رقم 277/63 الصادر بتاريخ 26 جويلية 1963 المتضمن قانون الاستثمار الذي جاء صريحا في هذا المجال وكان الهدف من وراءه هو مخاطبة رأس المال الأجنبي بعدم مغادرة أرض الوطن آنذاك والمشاركة في بناء الاقتصاد الوطني.

على الرغم من الامتيازات التي تضمنتها هذه القوانين بالنسبة للاستثمارات الأجنبية التي قدمت لها فإن حركة التأميمات التي شنتها الجزائر المستقلة أثار تخوف المستثمرين الأجانب وحتى الوطنيين مما دفعهم إلى تهجير رؤوس الأموال وغلق مصانعهم ومؤسساتهم بالإضافة إلى ذلك الوضع الاقتصادي والذي تميز خاصة بارتفاع تكاليف الإنتاج ونقص الهياكل القاعدية.[1]

[1] يوسف حميدي، مستقبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل العولمة، أطروحة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007. 2008، ص279 .

في سنة 1966 شهد القطاع الاقتصادي تصحيحا آخر للقانون السابق وكان القانون [1] 284/66 المؤرخ في 15 سبتمبر 1966 أكثر تفصيلا وشرحا لتدخل القطاع الخاص في مختلف فروع النشاط الاقتصادي وكذا الامتيازات والضمانات التي يوفرها للمستثمر الوطني والأجنبي. كما كان يهدف هذا القانون إلى تحديد نظام يتكفل بالاستثمار الوطني الخاص في إطار التنمية الاقتصادية ومن أهم أهدافه هو سد الثغرات التي تضمنها القانون 277/63 وفقا لهذا المنظور تضمنت تدابير سنة 1966 جوانب عديدة لجلب المستثمرين الذين طلبوا الاعتماد. ومما تضمنه هذا القانون أيضا احتكار الدولة للقطاعات

الاقتصادية الحيوية وإلزام اعتماد المشاريع الخاصة من طرف لجنة وطنية للاستثمار تتشكل من مجموعة من ممثلي الوزارات والهيئات المختصة على أساس معايير انتقائية إذ ينص هذا القانون على أن الاستثمار في القطاعات الاقتصادية الحيوية يعود إلى الدولة والهيئات التابعة لها مع إمكانية مشاركة رأس المال الخاص الوطني والأجنبي عند الضرورة. لكن المتتبع لشروط الاعتماد يجدها معقدة جدا، كما أن التدابير الإدارية كانت تتميز بالبيروقراطية المجحفة، مما أدى إلى فقدان مصداقية اللجنة الوطنية للاستثمار التي توقفت عن ممارسة نشاطها سنة 1981 وفي الواقع بقي اعتبار قطاع –3القانون 284/66 المتضمن قانون الاستثمارات المؤرخ في 15 سبتمبر 1966 ،جريدة رسمية 80 سنة 1966.

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دائما مكملا للقطاع العمومي الذي حظي بالدور الأساسي في السياسة الاقتصادية لتنمية البلاد. [2]

لم تكن هناك سياسة واضحة خلال الفترة الممتدة بين 1963 . 1982 بشأن القطاع الخاص، إذ لم يعرف هذا الأخير إلا الشيء القليل من التنمية على هامش المخططات الوطنية، وكان مكبوحا بالخطاب السياسي لجزائر اشتراكية، كما اعتمدت سياسة مالية تمنع القطاع

[1] قشدة صورية، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر . دراسة حالة الشركة الجزائرية الأوربية للمساهمات فيناليب . كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2012،2011، ص 40. احمد رحموني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية الشاملة في الاقتصاد الجزائري، المكتبة المصرية للنشر، 2011، ص36.

[2] القانون 284/66 المتضمن قانون الاستثمارات المؤرخ في 15 سبتمبر 1966 ،جريدة رسمية 80 سنة 1966.

الخاص بشكل غير مباشر من التمويل الذاتي من خلال سياسة وضغوط جبائيه صارمة، إلى جانب كبح عمليات التجارة الخارجية أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة[1] .

ففي ذلك الحين، اعتبرت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ليست مستقلة ولا تتمتع بحرية التحرك، بل عبارة عن قطاع مكمل للمؤسسة العمومية الكبيرة تعمل من خلاله الجماعات المحلية بتطوير ما أصطلح عليه بالصناعات التابعة للصناعات الأساسية (les entrainées industries) بغية تحقيق التوازن الجهوي، الذي كان أحد الأهداف الرئيسية لاستراتيجية التنمية آنذاك[2].

المطلب الثاني: المرحلة الثانية 1982 – 1988

في هذه الفترة بدأت الحكومة الجزائرية تهتم بقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وبصفة تدريجية اعتبارا لجملة من الايجابيات التي حققها هذا القطاع والتي ساهمت في تنمية الاقتصاد الوطني وهذا من خلال توافق أهداف هذه المؤسسات مع الأهداف التي حددها المخطط الوطني، ولعل من مظاهر هذا الاهتمام إصدار القانون رقم 11/82 المؤرخ في 1982/08/21 المتعلق بالاستثمارات الخاصة الوطنية,[3] الذي جعل من بداية الثمانينيات منعرجا في الاقتصاد الجزائري و ذلك بوضع استراتيجية تنموية تركز على لامركزية تسيير الاقتصاد و إشراك القطاع الخاص في عملية التنمية.

استفادت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من بعض الإجراءات في هذه المرحلة كإعطاء حوافز جنائية للمستثمرين خصوصا في المناطق المحرومة كالإعفاء الكامل من الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية، خلال فترة لا تتجاوز 05 سنوات، اعتبارا من تاريخ البدء في الاستغلال إعفاء كامل من الضريبة العقارية لفترة لا تتجاوز 10 سنوات, إعفاء من الرسم

[1] قشيدة صورية، مرجع سبق ذكره، ص 41

[2] يوسف حميدي، مرجع سبق ذكره، ص79.

[3] عثمان لخلف، واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و سبل دعمها و تنميتها، أطروحة دكتوراه، 2003 ،ص 144

الوحيد الإجمالي على الإنتاج لاقتناء مواد التجهيز اللازمة للاستثمار , إعفاء كامل من الرسم على النشاط الصناعي والتجاري و إعفاء من الدفع الجزافي لمدة 05 سنوات اعتبارا من البدء في الاستغلال، إضافة إلى حوافز مالية متمثلة في تقديم القروض الطويلة ومتوسطة المدى للمستثمرين، شرط ألا تتجاوز هذه القروض المصرفية نسبة 30 %من مبلغ الاستثمار المرخص به ، ماعدا المجاهدين و ذوي الحقوق, وكذا الاستفادة ولو بشكل محدود من الرخص الإجمالية للاستيراد ومن نظام الاستيراد بدون دفع.[1]

وبالرغم من الامتيازات الممنوحة التي جاء بها قانون رقم 11/82 المذكور لصالح المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلا أنه استمر في تعزيز بعض العقبات التي تحد من توسع القطاع الخاص للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، خاصة من خلال إجبارية الحصول على الاعتماد بالنسبة لكل الاستثمارات، و كذا تحديد التمويل البنكي بنسبة 30 %من مبلغ الاستثمارات المعتمدة و عدم إمكانية تجاوز المشاريع الاستثمارية مبلغ 30 مليون دينار جزائري عند تأسيس شركات ذات مسؤولية محدودة أو شركات بالأسهم ، و 10 ماليين دينار جزائري، عند تأسيس مؤسسات فردية، إضافة إلى منع الملكية الخاصة لعدة مشاريع.[2]

وقد تدعم هذا القانون بإجراءات تنظيمية أخرى، أهمها القيام سنة 1983 بإنشاء الديوان الوطني لتوجيه الاستثمار الخاص ومتابعته وتنسيقه، والذي وضع تحت وصاية وزارة التخطيط والتهيئة العمرانية حسب ما نص عليه القانون رقم 11/82، في مادته 32، ومن بين مهامه الأساسية توجيه الاستثمار الوطني الخاص نحو نشاطات ومناطق كفيلة بتلبية حاجات التنمية وضمان التكامل مع القطاع العمومي، وكذا ضمان أفضل تكامل للاستثمارات الخاصة مع مسار التخطيط.

---

[1] قشدة صورية، تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر . دراسة حالة الشركة الجزائرية الأوربية للمساهمات فينالياب كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية و علوم التسيير ، جامعة الجزائر، الجزائر، 2012،2011 ،ص 47

[2] يوسف حميدي، مستقبل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية في ظل العولمة، أطروحة الدكتوراه ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007. 2008 ،ص 83.

وبعد صدور قانون الاستثمارات سنة 1982، وإنشاء الديوان الوطني لتوجيه الاستثمار الخاص ومتابعته وتنسيقه سنة 1983، حظي القطاع الخاص لأول مرة منذ الاستقلال بدور يؤديه لتجسيد أهداف التنمية الاقتصادية.

لكن أثر هذه الإجراءات بقي محدودا في مجال إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكغيرها من القوانين السابقة التي تلت الإجراءات التنظيمية لعشرية الثمانينات باءت هذه الإجراءات بالفشل في تحقيق تنمية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي بقي دورها هامشيا إلى جانب القطاع العام، فلم تكن مساهمتها في عملية التنمية الاقتصادية في المستوى المرغوب فيه[1].

المطلب الثالث: المرحلة الثالثة 1988 إلى يومنا هذا

شهدت الجزائر سنة 1988، وفي بداية التسعينيات أزمة حادة مست كافة الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ومع تفاقم الوضع سارعت الحكومة الجزائرية آنذاك إلى إعادة النظر في سياساتها وخياراتها الأولى، فقامت بأول خطوة تجسدت في تبني نظام اقتصاد السوق والتخلي عن النظام الاشتراكي[2]، كما لجأ صناع القرار في تلك الفترة إلى اتخاذ جملة من الإصلاحات الهيكلية

المدرجة في إطار اقتصاد السوق والمصحوبة بالتوقيع على اتفاقية شراكة مع الاتحاد الأوروبي[3].

[1] قشدة صورية، مرجع سبق ذكره ، ص 48– .

[2] Fatiha Talahite. RÉFORMES ET TRANSFORMATIONS ÉCONOMIQUES EN ALGÉRIE. Economies et finances. Université Paris-Nord - Paris XIII, 2010 , p12.

. Amina Mernache. Le statut et le rôle de l'État algérien dans l'économie : rupture et continuité. Droit. Université Paris-Est, 2017.p34

[3] BOUABBACHE Aissa, Le partenariat économique et l'accord d'association Algérie-Union Européenne : portée et limites, magister, univ de Tizi-Ouzou, 2016,p7

لغرض دعم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحسين أدائها أصدر المشرع الجزائري في بداية التسعينات جملة من النصوص القانونية والتنظيمية التي تهيئ الإطار العام لخوصصة المؤسسات العمومية وتحفيز القطاع الخاص والتقليص من التسيير الإداري للاقتصاد الوطني وتمثلت أهم هاته القوانين فيما يلي:

1. القانون رقم 10/90 المؤرخ في 14 افريل المتعلق بالنقد والقرض[1]، يدعم الإصلاحات التي تعمل وتساهم في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، خصص في مادته 183 مبدأ تحرير الاستثمار الأجنبي بما في ذلك الاستثمار المباشر، إذ يفسح هذا القانون المجال أمام إسهام رأس المال الأجنبي ويشجع كل أشكال الشراكة دون قيود.

. قانون الاستثمار حيث خص المشرع الجزائري مجال الاستثمار بإطار قانوني يتجلى في المرسوم التشريعي رقم 12/93 المتعلق بترقية الاستثمار [2]، والذي كان له دور في دعم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والعمل على تطويره، فقد عمل المشرع من خلال هذا القانون على منح عدة امتيازات للاستثمار الخاص في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والتي من أهمها نذكر ما يلي:

. تم تأسيس وكالة وطنية تهدف إلى تسهيل عمليات الاستثمار حيث تم تجميع كل المصالح في شباك واحد سمي بوكالة ترقية ومتابعة الاستثمارات.

. المساواة بين القطاعين العام والخاص.

. إلغاء الاعتماد المسبق المعروف برخصة المؤسسات الإدارية للاستثمار واستبداله بتصريح بسيط كما قام المشرع من خلال هذا القانون بتحديد مدة دراسة الملفات على مستوى الوكالة بـ 60 يوما كحد أقصى .وكما قامت الحكومة الجزائرية بتعديل قانون الاستثمار من خلال إصدار الأمر رقم 03/01 المؤرخ في المتعلق بتطوير الاستثمار.

[1] القانون رقم 10/90 المؤرخ في 14 افريل 1990 المتعلق بالنقد و القرض، جريدة رسمية عدد 16 ،ص520

[2] المرسوم التشريعي رقم 12/93 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993 المتعلق بترقية الاستثمار، ج ر عدد 64.

3-التشريعات الجبائية التي شهدت تعديلات كثيرة من خلال قوانين المالية لسنوات 1992 . 1997 و1998, حيث تضمنت امتيازات لإنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة، تدابير تشجيعية من خلال تقديم إعفاءات كلية وجزئية.

4-المرسوم التشريعي رقم 10/93 المتعلق ببورصة القيم المنقولة المتضمن إنشاء سوق مالية لتبادل الأوراق المالية والذي أجاز إدراج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في سوق التداول من خلال إجراءات أكثر تبسيطا من المؤسسات الكبيرة.[1]

5-قانون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 18 /01 المؤرخ في 2001/12/12 ، المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي يهدف إلى تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وتحديد تدابير مساعدتها ودعم ترقيتها ، من خلال هذه الخطوة الهامة التي خطاها المشرع نلاحظ أنه قد بدأ في تجسيد نواياه حول الاهتمام أكثر بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتوضيح ضبط الإجراءات المتعلقة بالتسهيلات الإدارية الواجب تطبيقها خلال مرحلة إنشاء مؤسسة ما، إضافة إلى إعطاء تعريف صريح للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة و حتى المؤسسة المصغرة، كما تم إنشاء بعض الهياكل والمؤسسات الإدارية التي تهدف إلى السير الحسن لهذا النوع من المؤسسات ودعمها بمختلف الوسائل القانونية والمالية والمادية والبشرية.

ومؤخرا قام المشرع بإصدار القانون رقم 02/17، المؤرخ في 2017/01/10، يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والذي يهدف من خلاله المشرع إلى تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحديد تدابير الدعم المخصصة لها فيما يتعلق بالإنشاء والإنماء والديمومة.

[1] شوشي فاطمة، دور الشراكة الاورو جزائرية في ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و انعكاساتها على التنمية، أطروحة دكتوراه ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مستغانم، 2017.2018 ،ص 136.

وإلى جانب هذا تجسد الاهتمام في مستوى الهيئات الحكومية بإنشاء العديد من الهيئات الساهرة على تسيير وتنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من بينها إنشاء وزارة مكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تسمى وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والاستثمارات.[1]

[1] Yassine MIMOUNI , Le développement des PME et la bonne gouvernance – cas filiale Tans-Canal /Ouest SPA, thèse magister, faculté des Sciences Economiques Commerciales et des Gestion, Université Abou Baker BELKAID , Tlemcen, 2011-2012

خلاصة الفصل الأول:

من خلاله تطرقنا الى مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والاشكال والخصائص التي تميزها وكذا تطور الاطار التشريعي والتنظيمي لها تبينت لنا الصعوبة التي اكتنفتها محاولة إعطاء تعريف لهذه المؤسسات ويعود سبب ذلك التباين والاختلاف في درجة النمو الاقتصادي من دولة الى أخرى واختلاف طبيعة النشاطات الاقتصادية لهذه المؤسسات في الدولة نفسها هذا ما جعل البلدان والمنظمات الاقتصادية العالمية المهتمة بهذا القطاع تعتمد على جملة من المعايير الكمية والنوعية لتحديد تعريف هذه المؤسسات التي اخذت عدة اشكال وخصائص تميزها عن المؤسسات الكبيرة وذلك من خلال دراستنا لأنواع التصنيفات المعتمدة في تحديد اشكال وخصائص هذه المؤسسات, والمتتبع لمسار هذا النوع من المؤسسات يظهر له انها في تطور مستمر من حيث عددها والتشريعات والقوانين المنظمة والمرافقة لها وذلك بعد ما كانت في فترة ما بعد الاستقلال لا تحظى باهتمام كبير من طرف الدولة هذا ان دل على شيء انما يدل على ادراك الدولة الجزائرية لأهمية هذه المؤسسات ودورها في التنمية الاقتصادية الشاملة. [1]

[1] . Amina Mernache. Le statut et le rôle de l'État algérien dans l'économie : rupture et continuité. Droit. Université Paris-Est, 2017.p34

الفصل الثانـي:

دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل التنمية الاقتصادية

الفصل الثاني: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل التنمية الاقتصادية.

أصبحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الآونة الأخيرة تمثل مكانة هامة في التنمية الاقتصادية وذلك من خلال مساهمتها في التخفيف من الازمة الاقتصادية وتحقيق النمو الاقتصادي المستمر. وبالنظر الى سهولة تكييفها ومرونتها التي تجعلها تتميز بقدرة هائلة على الجمع بين التنمية الاقتصادية وتوفير مناصب الشغل، وخلق الثروة عن طريق تشجيع الاستثمار فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تمثل أفضل الوسائل المتاحة للإنعاش الاقتصادي في ظل الإصلاحات الاقتصادية ومن أجل القاء نظرة على كل هذه الجوانب فإننا ارتأينا التطرق في هذا الفصل كمبحث أول الى الدور الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الأول: الدور الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المطلب الأول: مساهمتها في القيمة المضافة والناتج الداخلي الخام

أولا: القيمة المضافة: يعد القطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم القطاعات المنتجة للقيمة المضافة باختلاف طبيعتها القانونية ومجالات نشاطها في مختلف الدول التي تبنت تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأداة للتنمية الاقتصادية، ان مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في خلق القيمة المضافة سيتم الاعتماد فيها على مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاع النشاط الذي تنشط فيه الطابع القانوني الذي تنتمي اليه.[1]

ويمكن تبيان مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في القيمة المضافة حسب مجال النشاط في الجدول التالي:

الجدول رقم (2): تطور القيمة المضافة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر حسب قطاع النشاط من سنة(2004الى2011)

الشكل القانوني	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
الزراعة	578.88	579.72	639.63	704.19	711.75	926.37	1015.19	1173.71
البناء والاشغال	458.67	505.42	610.07	732.71	869.99	1000.05	1071.75	1262.57
النقل و المواصلات	503.87	597.78	765.23	830.07	863.57	914.36	988.03	1049.77
خدمات المؤسسة	503.87	863.57	597.78	765.23	830.07	98.58	122.37	137.59

[1] مرجع سبق ذكره, ص 31.

الفندقة و الاطعام	62.64	69.62	74.85	80.75	91.18	105.45	114.39	121.43
الصناعة الغذائية	119.24	126.48	134.90	152.13	164.16	187.55	197.53	231.85
صناعة الجلود و الأحذية	2.68	2.72	2.55	2.30	2.53	2.55	2.59	2.60
التجارة و التوزيع	607.05	668.13	717.96	833.00	1003 2.	1151.62	1279.47	1444.63

نلاحظ من الجدول السابق ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تساهم في خلق قيمة مضافة خاصة أو عامة وهي في تزايد من سنة الى أخرى وذلك في معظم فروع النشاط كالزراعة، البناء والاشغال العمومية، النقل والمواصلات، الصناعة الغذائية، بينما لا تساهم باقي الفروع كالفندقة والاطعام وخدمات المؤسسات وصناعة الجلد ومن خلال كل ما سبق ذكره يتضح أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر تؤدي دورا لا بأس به في الاقتصاد الوطني وخاصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القطاع الخاص.

ثانيا: مساهمتها في الناتج الداخلي الخام

باعتبار أن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو من القطاعات المهيمنة على النشاطات الاقتصادية الكبرى في الجزائر فهو بطبيعة الحال يعتبر من القطاعات المساهمة في الناتج الداخلي الخام دون النظر الى قطاع المحروقات باعتباره القطاع الأول في الاقتصاد الوطني دون منافس ويوضح الجدول الموالي مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات خلال المدة الممتدة بين 2004الى 2011.

الجدول رقم(3):تطور الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات لقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من 2004الى 2011

السنوات	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
الطابع القانوني	العدد	العدد	العدد	العدد	العدد	العدد	العدد	العدد
نسبة القطاع العام في الناتج الداخلي	589.6	21.80	651	21.9	749.86	760	816.8	827.53
نسبة القطاع الخاص في الناتج الداخلي	2146.7	782	2740.6	3153.77	3574.07	4162	4681.68	84.92
المجموع	2745.3	3015.5	3444.4	3903.63	4334.99	4.978	5509.21	10500

من خلال الجدول نلاحظ بأن الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات في تزايد مستمر حيث انتقل من 2745.4مليار دج سنة 2004الى أن بلغت قيمة 6060.80مليار دج سنة 2011.

كما اتضح لنا أيضا أن مساهمة القطاع الخاص للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تزايد حيث ارتفعت من78.20 أي ما قيمة 2146.75مليار دج سنة 2004الى 84.7 أي ما قيمة 5137.46 سنة 2011 و الذي يمكن تفسيره بالنقل الاقتصادي بالإضافة الى اتجاه الجزائر الى المزيد من الانفتاح و التحور الاقتصادي و تطبيق ميكانيزمات اقتصاد السوق و فتح باب الاستثمار أمام الخواص و على عكس القطاع الخاص نجد أن القطاع العام في الناتج الداخلي الخام في تراجع و ذلك من نسبة 21.8 سنة 2004 الى 15.23سنة 2011 و يعود هذا التراجع الى عدم قدرة هذا القطاع على مسايرة متطلبات و شروط اقتصاد السوق تحت واقع تحرير التجارة الخارجية و عولمة الاقتصاد[1].

المطلب الثاني: مساهمتها في ترقية الصادرات

للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة قدرة كبيرة على غزو الأسواق الخارجية و المساهمة في زيادة الصادرات و توفير النقد الأجنبي و تخفيف العجز في ميزان المدفوعات لكثير من

[1] Ministre de la petite et moyenne entreprise et de la l'artisant. Bulletin d' information statistique n°14 , indicateur de l'année 2008 p51 .

الدول كما أنها تحاول تغطية الجزء الأكبر من السوق المحلي بالمنتجات الاستهلاكية النهائية خاصة الغذائية منها و هذا ما يؤدي تدريجيا الى تحقيق الاكتفاء الذاتي و بالتالي تحسين مستوى ميزان المدفوعات من خلال تقليل الواردات يتحقق ذلك من خلال وجود تنافسية ما بين مختلف المؤسسات فالجزائر تحتل الرتبة 86ضمن ترتيب الدول العربية 139 دولة في مؤشر التنافسية العالمية الذي يعد كحافز لانتهاج الإصلاحات الهادفة لزيادة الإنتاجية و رفع مستويات المعيشة لشعوب العالم بشكل عام.[1]

الجدول رقم (4): مقارنة صادرات خارج المحروقات بالواردات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة ما بين 2004الى2012

البيان		2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
الصادرات خارج المحروقات	القيمة	788	907	1066	1190	1937	1619	2149	2187
	نسبة التغير	3.27	15.10	17.53	11.63	62.77	45.95	54.63	32.74
	المساهمة في الصادرات الكلية	2.48	1.97	2.01	1.99	2.24	2.40	2.86	2.93
الواردات		18199	20357	21005	27430	39103	40212	46453	46801

المصدر:

Bulletin d'information statistique n°22,2012 op. cit .p 47

[1] Ministre de la petite et moyenne entreprise et de la l'artisant. Bulletin d' information statistique n°12 , indicateur de l'année 2007 p46 .

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن الواردات أكبر بكثير من نظيرتها الصادرات و هذا من مقارنة الصادرات خارج المحروقات و الواردات للقطاع الخاص خلال الفترة ما بين 2004الى 2012 حيث لم تتعدى نسبة الصادرات خارج المحروقات في الصادرات الكلية الفترة 2004الى 2012 نسبة 2.26 مما يدل اعتماد الجزائر على صادرات المحروقات و عليه بالرغم من الجهود المبذولة لترقية صادرات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الا أن مجال التصدير خارج قطاع المحروقات يبقى ضعيف مما يستجوب بذل الكثير من الجهود للالتحاق بدول العالم و هذا ما يدل على ضعف مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ترقية الصادرات و يرجع ذلك على استحواذ الصادرات النفطية على اجمالي الصادرات بنسبة 97.04 سنة 2012 و تبقى الصادرات غير النفطية مهمشة رغم تطورها في قطاعي البناء و الأشغال العمومية و الخدمات.

المطلب الثالث: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المبادلات الخارجية ومساهمتها في استغلال الموارد المحلية.

1-توضح المبادلات الخارجية حركة التطور في كل من الصادرات والواردات بالإضافة الى مدى استقلالية الاقتصاد الوطني عن الخارج من خلال تغذيته بالطاقة الإنتاجية والصناعية الداخلية لمؤسساتنا الوطنية والمحلية.

ومن خلال هذا الجدول سوف نوضح الى أي مدى تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المبادلات الخارجية وتطور هذه المساهمة خلال 2004الى2009.[1]

[1] مرجع سبق ذكره, ص 56.

الجدول رقم (5):مدى تساهم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في المبادلات الخارجية و تطور هذه المساهمة خلال 2004الى2009

البيان		2004	2005	2006	2007	2008
صادرات قطاع المحروقات	القيمة	30.925	45.094	51.756	58.320	76.340
	نسبة المساهمة	97.52	98.03	97.99	98.01	97.58
صادرات خارج المحروقات	القيمة	788	907	1.066	1.190	1.893
	نسبة المساهمة	2.48	1.97	2.01	1.99	2.41
اجمالي الصادرات		31.713	46.001	52.822	59510	78.233
اجمالي الواردات		18.199	20.357	21.005	27.430	39.156
الميزان التجاري		13.514	25.644	31.817	32.080	39.077
معدل التطور في الميزان التجاري		-	89.75	0.24	0.82	21.81

المصدر: شرية المعلومات الاقتصادية وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ,معطيات السنوات 2006-2007-2008-2009

www .p mert .dz.org,de site internet

تبين لنا احصائيات الجدول الموالي أن مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المبادلات الخارجية تعتبر ضئيلة مقارنة بمساهمة قطاع المحروقات حيث سجلت سنة 2004 مساهمة تقدر ب 2.48%وتناقصت الى غاية 2005 أين وصلت الى 1.97% ثم ارتفعت الى 2.01% ثم تزايد سنة 2008 لتصل الى 2.41% ثم سنة 2009 وصلت 2.82% وهي أكبر نسبة شاهدتها مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة منذ 2004.

أما مساهمة قطاع المحروقات التي تفوق نسبة 97% وهي تشهد حالة من التذبذب من سنة الى أخرى حيث وصلت أقصى نسبة لمساهمة قطاع المحروقات 98.03% سنة 2005

لتشهد انخفاض سنة 2006 الى 97.99% ثم ترتفع من جديد الى 98.01% سنة 2006 ثم تنخفض سنة 2007 الى 97.58% مقارنة ب 2006 ليصل الى 97.18%سنة 2009.

وكما يتضح لنا من الجدول بأن هناك زيادة مستمرة في الميزان التجاري وهذا ما يدل على غياب العجز حيث نجد أن أكبر فائض حققه الميزان التجاري كان في سنة 2008 وقدر ب 39.077 مليون دولار مقارنة بالسنوات السابقة وقد حقق الميزان التجاري أكبر نسبة تطور سنة 2005 أين انتقلت قيمته من 13.514 مليون دولار الى 25.644 مليون دولار وصلت نسبة التطور الى 89.75%, ويتضح لنا أيضا من واقع الاحصائيات المبينة في الجدول بأن الاقتصاد الجزائري اقتصاد يعتمد بشكل كبير على صادرات قطاع المحروقات.

2-مساهمتها في استغلال الموارد المحلية

تساعد هذه الصناعات في استغلال الموارد المحلية التي ما كانت لتستغل ,و كانت تترك عاطلة كما تقوم باستغلال الموارد الأولية الموجودة في مناطق معينة و كذلك تصنع المنتجات الثانوية المختلفة من المصانع الكبيرة ,كما تقوم باسترجاع النفايات و الفضلات الناتجة عن الاستهلاك النهائي للسلع كمواد التعبئة و التغليف التالفة مثل قارورات الزيتون و علب الطماطم و الأكياس المطاطية فمثل هذه المسترجعات تكون كمادة أولية تفيد في عملية الإنتاج و تعتبر كاقتصاد صرف الأموال لشرائها من جهة أو كحملة لتنظيف المحيط الاجتماعي و الاقتصادي و الحضاري من جهة أخرى ,و الملاحظة في الفترة الأخيرة أنه أصبحت هذه الظاهرة منتشرة بقوة فالسيارات التي تتجول يوميا في الأحياء السكنية من أجل تجميع هذه المواد و إعادة تصنيعها كدلالة قوية على هذه المؤسسات في استغلال الموارد المحلية.[1]

[1] صلاح الدين سردوك, دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنمية الاقتصاد الوطني دراسة إحصائية 2002-2012 مذكرة ماستر اكاديمي تخصص تسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية جامعة قاصدي مرباح ورقلة, الجزائر 2012-2013 ص 42

المبحث الثاني: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاصلاح الاقتصادي.

اخذت مكانة قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتعاظم وتدعم في ظل المحيط الاقتصادي الجديد وهذا امام تراجع حجم الاستثمارات العمومية والتوقف الشبه تام للآلة الصناعية، اذ اصبح هذا القطاع اليوم يمثل اولوية ملحة تحظى بكل اشكال الدعم والاهتمام والمتابعة من طرف الدولة نتيجة للدور الذي اصبحت تلعبه هذه المؤسسات في الاقتصاد العالمي، فالسلبيات الكثيرة التي افرزتها السياسة التنموية السابقة وانهيار اسعار البترول التي عكستها الازمة الاقتصادية الخانقة التي عرفها الاقتصاد الجزائري منذ منتصف الثمانينات وبداية 90 خاصة. فرضت على الدولة اعادة النظر في اسلوب التنمية وطريقة التمويل الاستثمار الداخلي، من خلال الاهتمام بالقطاعات التي من شأنها المساهمة بصفة فعالة في التقليل من حدة الازمة الاقتصادية الخانقة من خلال تحقيق نمو اقتصادي مستمر وجلب استثمارات جديدة.

المطلب الاول: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ترقية وتطوير الاقتصاد الوطني.

في ظل سياسة الاصلاح الاقتصادي تمثل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أفضل الوسائل المتاحة للإنعاش الاقتصادي الوطني وذلك بفضل مرونتها وقدرتها على الجمع بين التنمية الاقتصادية وتوفير مناصب العمل وخلق الثروة عن طريق تشجيع الاستثمار وروح المخاطرة لدى اصحاب رؤوس الاموال وبالتالي زيادة النمو الاقتصادي من خلال استغلال كافة الطاقات الاقتصادية المعطلة والمهمشة.

فهي الى جانب المؤسسات الصناعية الكبرى فبإمكانها المساهمة في رفع التحديات التنافسية والتنموية وتلبية متطلبات السوق الداخلي المتزايدة والمساهمة في ترقية الصادرات.

وبناءات على تجربة الدول المتقدمة في مجال ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فهي تساهم بشكل كبير وبصفة رئيسية في تنمية النشاط الاقتصادي بمختلف فضاءاته حيث نجدها تمثل أكثر من 90٪من مجموع المؤسسات الاقتصادية في هذه الدول[1].

اما لوضعية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر فدورها اخذ يتعاظم منذ الشروع في تطبيق الاصلاحات الاقتصادية التي اعطت مكانة متميزة لهذا القطاع الحيوي في مجال التنمية الاقتصادية في ظل اعادة الهيكلة الصناعية المعطلة واعادة تفعيل النشاط الاقتصادي.

. ترقية النشاط الاقتصادي على الصعيد الداخلي:

لقد عملت الدولة منذ تطبيق الاصلاحات الاقتصادية على ضرورة وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والدور الذي يمكن ان تلعبه في مجال التنمية وزيادة الاستثمار الداخلي، وقد اصدرت العديد من المراسيم والقوانين التنفيذية والتشريعية لتشجيع الاستثمار الداخلي من خلال توجيه مبادرات القطاع الخاص الى الاستثمار في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودفعه الى العمل الانتاجي. وفتح مجالات بشكل واسع امامه للمشاركة بصفة فعالة في أكبر عدد ممكن من الانشطة الاقتصادية الإنتاجية التي كانت حكرا على القطاع العام لمدة طويلة، هذا ومنح اعفاءات ضريبية وجمركية وتقديم مختلف التسهيلات لهذه الفئة.[2]

وكانت نتيجة لهذه السياسة التحفيزية ومختلف القوانين التنظيمية، ان عرف الاستثمار الداخلي زيادة حقيقية في مجموع الاستثمارات المحلية والتي رجعت في معظمها الى القطاع

[1] تصريح رئيس الحكومة امام البرلمان، سبتمبر 2000

[2] ضياء الناروز, المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر بين وسائل التمويل التقليدية والإسلامية, دار التعليم الجامعي .الاسكندرية , مصر 2015 ص12.

الخاص الذي تركز نشاطه بصفة اساسية على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بنسبة 99٪ موزعا نشاطه على مختلف القطاعات الاقتصادية.

وعرفت الاستثمارات السنوية المسجلة زيادة معتبرة اذا قفزت منذ 1830 استثمارا مسجلا سنة 1994 الى 1700 استثمارا مسجلا سنة 1999 حيث من المحتمل ان تساهم في توفير 1268000 منصب عمل

. **ترقية النشاط الاقتصادي على الصعيد الخارجي:**

لقد اعطت سياسة تنمية الصادرات الوطنية خارج قطاع المحروقات أهمية كبيرة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي يرضى على امكانيات معتبرة في مجال تصدير السلع والخدمات خاصة في السنوات الاخيرة ولتفعيل هذا الدور اكثر فاكثر قامت السلطات العمومية باتخاذ عدة اجراءات لتسهيل عمل اداء هذه المؤسسات من أهمها:

. وضع نظام لحماية المنتوج الوطني امام المنافسة الاجنبية الغير متكافئة.

. إعادة الاعتبار للمناطق الصناعية.

. التكفل بملفات خسائر الصرف وذلك بمقاطعة الملفات حالة بحالة.

. تسوية عقود الملكية لصالح المستثمرين الاقتصاديين.

المطلب الثاني: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مستوى النشاط الاقتصادي.

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا كبيرا على مستوى النشاط الاقتصادي ويتجلى هذا الدور من خلال ما يلي:

تنمية الطلب على السلع الاستهلاكية:

لقد عملت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة جنبا الى جنب مع المؤسسات الكبيرة على توفير الحاجات الاقتصادية والاجتماعية الجارية للسكان وذلك بالنظر الى اتصالها المباشر بالمستهلك، فعملت على رفع المستوى المعيشي للأفراد.

ولقد اثبتت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة جدارتها في هذا الجانب حيث يعمل هذا القطاع في انتاج وتوفير السلع الاستهلاكية وذلك لتموين الاسواق المحلية والتقليل من الاستيراد حيث اهتمت بإنتاجها اذ تشمل الصناعات الغذائية والزراعية 29،9٪ من مجموع قطاع النشاط الصناعي. [1]

توفير مناصب شغل:

يعتبر مصدر بالغ الاهمية لتوفير فرص العمل اذ ان أكثر من 50٪ ممن يعملون في الاعمال الصغيرة يوفرون فرص كبيرة من فرص الاستخدام، ان فرص العمل يعد مهما لأي اقتصاد لأنه يعتبر مؤشرا مهما عن حالة الرخاء، حيث يتم اقامة اعمال جديدة وتوسيع الاعمال القائمة وهذا يولد فرص عمل جديدة الجدل التالي يبين تطور حجم اليد العاملة في القطاعين الخاص والعام من سنة 2003 الى سنة 2006.[2]

الجدول رقم (6): تطور حجم اليد العاملة في القطاعين الخاص والعام من سنة 2003 الى 2006.

القطاع	2003	النسبة المئوية	2004	النسبة المئوية	2005	النسبة المئوية	2006	النسبة المئوية

[1] احمد رحموني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في احداث التنمية الشاملة في الاقتصاد الجزائري، المكتبة المصرية للنشر و التوزيع: 2011، ص 60.

[2] هالة محمد حبيب عنبة، إدارة المشروعات الصغيرة في الوطن العربي – المنظمة العربية للتنمية الإدارية , جمهورية مصر العربية. 2002: ص 205.

القطاع الخاص	207949	99.63	225449	99.36	245842	89.65	263806	99.73
القطاع العام	788	0.37	778	0.43	8744	0.35	269806	99.73
القطاع الإجمالي	208737	100	226227	100	246716	100	270545	100

المصدر: أحمد رحموني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في احداث التنمية الشاملة في الاقتصاد الجزائري: ص60

نلاحظ من خلال الجدول التالي تطور اليد العاملة في القطاعين الخاص و العام منذ سنة 2003 إلى 2006 حيث نلاحظ بالنسبة للقطاع الخاص النسب في ارتفاع واضح حيث نرى ان النسبة في 2003 تبلغ 89.65% وتطور بشكل كبير إلى 99.73% في سنة 2006 أما بالنسبة للقطاع العام نلاحظ أن النسب متقاربة جدا و منه نستنتج أن تطور حجم يد العمالة في القطاع الخاص في تزايد من 2003 إلى 2006 مما يساهم في عملية التنمية الاقتصادية و المساهمة في القضاء على البطالة أما تطور حجم يد العمالة في القطاع العام فهي ثابتة تقريبا بتزايد طفيف من 2003 إلى 2006 .

– تحقيق تنمية جهوية: تعاني الدول النامية من مشكل عدم التوازن الجهوي للانتشار الصناعي، اذ نجد ان معظم المناطق الريفية تعاني من العزلة الاقتصادية ولهدا نجد ان هذه الدول تحاول فرض نوع من التوازن بتشجيع المشاريع الاستثمارية في المناطق الريفية المعزولة مثال ذلك ما تثبته الجزائر بتشجيع المشاريع التي تقام في المناطق الداخلية الصحراوية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعتبر الأداة الأكثر فعالية في دعم التوازن الجهوي كونها لا تتطلب

استثمارات كبيرة ولا تستلزم تكوينا عاليا او تكاليف مرتفعة كما انها تعتمد على كثافة اليد العاملة وهذا ما يناسب الوضعية الاجتماعية والاقتصادية لهذه المناطق.[1]

-دورها في التجديد والابتكار: تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من مصادر الابداع والابتكار لدرجة انها تتفوق على المؤسسات الكبيرة من حيث الابتكارات على نطاق تجاري في الأسواق خلال مدة زمنية تصل الى 2 مقابل 03 سنوات بالنسبة للمؤسسات الكبيرة.

في دراسة قام بها معهد الأبحاث (Gellmemt Resersh Associat)اثبتت 25بالمئة من ان مجموع 320 ابتكارا تم احصاؤه خلال الفترة 1973/1953 قامت به مؤسسات تشغل اقل من 100 عامل (مؤسسات صغيرة ومتوسطة)

-وفي إنجلترا اثبتت احدى الدراسات الخاصة بالابتكارات في القطاع الصناعي خلال الفترة 1983/1945 ان مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الابتكار ارتفعت فبعد ان كانت هذه النسبة (18.6 بالمئة) خلال 1949/1945 أصبحت (17.4 بالمئة) 1964/1960 لترتفع الى (32.1بالمئة) (1980/1983).

وفي 2000 اثبتت الدراسات ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المبتكرة تتراوح ما بين 30 و60 بالمئة من مجموع المؤسسات التي تنشط في الدول المنتمية لمنظمة التعاون التنمية (OCDE)وتتغير قدرة الابتكار لدى هذه المؤسسات من قطاع لآخر فهي تبتكر في المجالات التي لا تتطلب رؤوس أموال ضخمة ومعظم ابتكاراتها تكون في أدوات المراقبة والقياس، الاعلام الالي.....الخ[2]

[1] هالة محمد حبيب عنبة، إدارة المشروعات الصغيرة في الوطن العربي – المنظمة العربية للتنمية الإدارية , جمهورية مصر العربية. 2002: ص 205.

[2] OCDE-PERSPECTIVES DE L'OCDE SUR LES PME-OCDE ; Edition 2000. p 14.

المطلب الثالث: دور القطاع الخاص للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية.

تمثل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باختلاف نشاطاتها الشبه الوحيد للقطاع الخاص، التي استطاعت من خلالها ضمان مكانة لها في ظل محيط اقتصادي احتكاري صعب التمييز بغياب إدارة سياسية واضحة للاهتمام بهذا القطاع وتطويره.

ونتيجة للازمة الاقتصادية التي عاشتها الجزائر منذ منتصف الثمانينات باشرت الدولة بالقيام بمجموعة من الإصلاحات الجذرية وذلك بالتقليص من حجم تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية وإعادة تنظيم المحيط الاقتصادي والاهتمام بالقطاع الخاص من خلال إعادة تفعيل دوره وادماجه بصفة مباشرة في سياسية الإنعاش الاقتصادي.

وانطلاقا من الدور الحيوي الذي يمكن ان يلعبه القطاع الخاص في توفير مناصب الشغل وتحقيق النمو الاقتصادي عن طريق ترقية الاستثمار الداخلي ومساهمته الإيجابية في إعادة الديناميكية والفعالية الاقتصادية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية العاجزة خاصة والى الاقتصاد الوطني عامة. وتدعيما لهذا الدور بادرت الدولة الي القيام بمجموعة من الإجراءات الهامة وجديدة لصالح القطاع الخاص وذلك بمبدأ تكافئ الفرص امام القطاع الخاص والعام وحرية المنافسة التامة وتحرير الأسعار وفتح السوق امام المبادلات التجارية الخارجية وتوفير الشروط الضرورية لتحسين المحيط الاقتصادي لتشجيع الراي مال الخاص على الاستثمار بثقة وإرادة أكبر وحرية أوسع في مختلف فروع وقطاع النشاط الاقتصادي[1]

وكذا يكمن دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية في النقاط التالية:

[1] السيد عبدالقادر سماوي. ووزير سابق للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية ,مجاة فضاءات. تصدر عن وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة, العدد 01.

1/الاستخدام الكفء لراس المال:

تعتبر هاته المؤسسات أكثر كفاءة في استخدام راس المال وفي تعبئة المدخلات والمهارات وموارد أخرى ما كان لها ان تشتغل لولا هذه المؤسسات.

2/توفير الاحتياجات للمشروعات الكبيرة: بتوزيع منتجاتها وإنتاج السلع النهائية لإعادة البيع والتصدير.

3/تقديم منتجات وخدمات جديدة:

يمثل تقديم إنجازات جديدة جانب هام في إدارة المنشآت الصغيرة فغالبا ما تكون المشروعات الصغيرة مصدر للأفكار والخدمات المبتكرة وكمثال لذلك (ظهرت طائرة الهيلوكوبتر لأول مرة في شركة صغيرة).

4/ خدمة الأسواق:

تساهم منشئات الاعمال والصناعات الصغيرة في بعض الأحيان في خدمة الأسواق المتخصصة والمحدودة والتي تغري الصناعات الكبيرة بالتعامل معها.[1]

[1] نادية قويقح. **انشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في الدول النامية**, , مذكرة ماجيستير ص 118.

خلاصة الفصل الثاني

رأينا في هذا الفصل الأدوار العديدة والمتعددة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما أسلفنا توفر مناصب شغل وتدعم الصناعات...الخ.

ولهذا أصبحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رائدا حقيقيا للتنمية الاقتصادية باعتبارها تشكل قطاعا ضخما للثروة وفضاءا حيويا لخلق فرص العمل وبالتالي هي وسيلة اقتصادية والذي وجب الإشارة اليه ان هذه المؤسسات لن تعمل عملها بالشكل المطلوب الا اذا توفر لها المحيط المناسب والمساعدة على النشاط من خلال تقديم المساعدات والتسهيلات لها من طرف السلطات المعنية.

الفصل الثالث

آفاق وتحديات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والاستراتيجية المتبعة للنهوض بها.

الفصل الثالث: آفاق وتحديات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والاستراتيجية المتبعة للنهوض بها.

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئة.... إلخ. وهذا ضمن اولويات الحكومة الجزائرية، وفي ظل الاحتياج المتزايد لتوليد فرص العمل القادرة على استيعاب الزيادة في قوة العمل فضلا عن التحديات التي تطرحها التطورات الاقتصادية المحلية والعالمية قامت الجزائر بإنشاء وتهيئة المناخ المناسب لنشاط هذه المؤسسات ومنح تسهيلات لها من اجل التطوير والنمو وذلك من خلال أساليب دعم وهياكل وهيئات هدفها الإشراف على نمو وتطور هذه المؤسسات من بينها الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب(ANSEJ) والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار(ANDI) والصندوق الوطني لضمان القروض. هذا الدعم جعل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تنتشر وتتطور عبر مختلف مناطق الوطن وفي كل المجالات.

لكن رغم هذا التفاؤل فإن هذه المؤسسات تعاني من عدة مشاكل وعوائق التي يتم من خلالها تعطيل سير عملها وتحد من فعاليتها وهذا ما يتسبب في تأخير ركب التطور المتسارع الذي يشهده العالم اليوم ومن اجل الاحاطة بكل هذه الجوانب سنتطرق في هذا الفصل الى ثلاثة مباحث وهي:

المبحث الاول: افاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الثاني: اهم العوائق التي تعترض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الثالث: عوامل تطور ونجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الاول: افاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

اعتمدت الجزائر في تدعيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مجموعة من الهياكل والهيئات التي تسعى من خلالها الى اصلاح الاختلالات والمشاكل التي تقلل من كفاءة وفعالية هذه المؤسسات في الاقتصاد الوطني ومن اهم هذه الهياكل والهيئات نجد:

1/البرامج المستقبلية للمؤسسات.

2/برنامج الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب(ANSEJ).

3/برنامج الصندوق الوطني لضمان القروض.

المطلب الاول: البرامج المستقبلية للمؤسسات.

نظرا لبعض الصعوبات التي يتعرض لها اصحاب المشاريع الاستثمارية ومن أجل تجاوزها ومحاولة استقطاب وتوطين الاستثمارات الوطنية والاجنبية فقد انشئت الدولة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار سنة 2001 بموجب المرسوم رقم 03/01 المتعلق بتنمية الاستثمار، وهي مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتم من خلالها تقليص مدة منح التراخيص اللازمة الى 30يوما بدلا من 60يوما في الوكالة السابقة التي حلت محلها، وقد اوكلت الى الوكالة المهام التالية[1]

- ضمان ترقية وتنمية ومتابعة الاستثمارات.

- استقبال واعلام ومساعدة المستثمرين الوطنيين والاجانب.

- تسهيل الاجراءات المتعلقة باقامة مشاريع من خدمات الشباك الموحد الذي يضم جميع المصالح الادارية ذات العلاقة بالاستثمار.

- منح الامتيازات المرتبطة بالاستثمار.

[1] الجريدة الرسمية، الامر رقم 03/01المتعلق بتطوير الاستثمار، العدد 47، 2001ص 07.

ـ تسيير صندوق دعم الاستثمارات.

ـ ضمان التزام المستثمرين بدفاتر الشروط المتعلقة بالاستثمار.

1-الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI):

طبقا لأحكام المواد 18،19،20،23، الامر المتعلق بتطوير الاستثمار 2001م يصادق المجلس الوطني للاستثمار للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار على التنظيم التالي:

أ. المديرية العامة: ونجد هنا ان المدراء يقومون بإعداد ملفات كاملة ملخصة للحالات الخاصة بالاستثمارات.

ب . مديرية الترقية: وهدفها اعلامي حيث تقوم بالإعلام والاتصال وتنظيم المؤتمرات والندوات وإصدار كتب ومجلات تتعلق بنشاط الوكالة. [1]

ج . الشباك الوحيد: ويقوم هذا الشباك بالتأكد من تحقيق وتبسيط إجراءات وشكليات تأسيس مؤسسة صغيرة ومتوسطة وإنجاز مشاريعها وذلك عن طريق الاتصال بالإدارات والهيئات المعنية وبمقتضى قانون الاستثمار 2001م تم تحديد دور ومهام هذه الوكالة عن طريق الشباك الوحيد اللامركزي، هذا الشباك يوفر على المستثمرين ومؤسسي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كل التنقلات من هيئة الى اخرى، حيث يضم كل ممثلي الهيئات المعنية التي لها علاقة بالإجراءات القانونية والادارية على مستوى الشباك الوحيد اللامركزي وهو متوفر على مستوى كل ولاية، ويقدم المستثمر طلب المزايا وتصريح الاستثمار لممثل الوكالة، وتقدم له شهادة ايداع في نفس اليوم وذلك في حالة نشاط غير خاضع للتصريح، او في حالة نشاط خاضع للتصريح فإن الملف المقدم من طرف المستثمر يتم تحويله من قبل ممثل الوكالة الى الهيئة المكلفة باستقبال التصريحات، والتي تكون ملزمة بالرد عليها في فترة زمنية لا تتعدى شهر واحد من تاريخ الإيداع ويضم ممثلي الهيئات التالية:

[1] بن صويلح ليليا, واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر, مجلة العلوم الإنسانية, العدد 31. ديسمبر 2008 ص 11.

ج 1-ممثل المركز الوطني للسجل التجاري: يقوم ممثل المركز الوطني للسجل التجاري بمنح شهادة التسمية وشهادة مؤقتة للسجل التجاري وذلك لإتمام الاجراءات اللازمة للاستثمار وذلك في نفس يوم الإيداع. [1]

ج 2-ممثل ادارة الجمارك: يقوم ممثل ادارة الجمارك بمساعدة مؤسسي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اتمام اجراءاته المتطلبة من مديرية الجمارك لإنشاء مشروعه.

ج 3-ممثل مصلحة الضرائب: يقوم بمنح شهادة الوضعية الجبائية، شهادة الوجود وبطاقة التسجيل الجبائي.

ج4-ممثل التهيئة العمرانية والبيئة: يقوم بتقديم مساعدة للمستثمر لحصوله على رخصة البناء.

ج5-مديرية الاملاك الوطنية الموجهة للاستثمار (CALPI): وهي المكلفة بتوفير الاعلام الكافي للمستثمرين حول الاراضي والمواقع الخاصة لإقامة المشروعات وكذلك تقدم لهم شهادة حجز الاملاك.

ج6-ممثل مكتب التشغيل: يقوم بتقديم شهادة العمل لصاحب المشروع في ظرف ثماني ايام.

ج7-قباضة الضرائب: يحصل على حق تسجيل عقود تأسيس المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في ظرف 24ساعة بعد الإيداع.

ج8- الخزينة العمومية: تحصل على باقي الرسوم التي لها علاقة بالمشروع.

ج9-مأمور المجلس الشعبي: يقوم بالمصادقة على الوثائق الضرورية لملف الاستثمار.

-في حالة مستثمر أجنبي فانه يتعامل الا مع ممثل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار الذي يقوم بمراجعة الملف ومراقبة تنقله بين مختلف الهيئات والادارات.

[1] المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في تحقيق التنمية الشاملة، مذكرة ليسانس2015

بعد انجاز كل الاجراءات التأسيسية، نشر مستخرج من قرار الوكالة يتضمن اسم المستفيد وعنوان المؤسسة والوضعية القانونية للمشروع، وكذلك ميدان النشاط والنشاطات الرئيسية المرتقبة والمزايا الممنوحة ومدة صلاحيتها والالتزامات التي يتعهد بها صاحب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في النشرة الرسمية للإعلانات القانونية (الجريدة الرسمية).

فعند انطلاق النشاط تقوم الوكالة بمتابعة هذا الاستثمار وتساعد المستثمر في كل خطواته وكذلك كل استثمار استفاد من امتيازات، وتقوم كذلك بالتأكد من احترام كل الالتزامات التي صادق عليها، فان المستثمر مجبر على إعطاء الوكالة كل سنة تقرير يعبر عن حالة استثماره.

د-مديرية التقييم: تقوم بدراسة ملفات المشاريع للمستثمرين وتقييمها وتحدد اي الملفات التي يمنحها المزايا والاعانات.

هـ-مديرية متابعة المشاريع: هي مكلفة بإنجاز واستغلال المشاريع في إطار تطوير وترقية الاستثمار ومن اهم مهامها:

-متابعة المشاريع المستفيدة من المزايا الممنوحة خلال فترة الاعفاء.

-تقوم بمتابعة الاستثمارات المستفيدة من المزايا بالاتصال مع الادارات والهيئات المكلفة بالسهر على احترام الالتزامات.

2-المزايا التي تقدمها الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار من اجل ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

لعلى من أبرز أهداف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار هو تقديم الدعم المالي للمستثمرين وذلك عن طريق:

أ-التمويل: وهنا نجد نوعين من التمويل.

أ-1-التمويل الثنائي: في هذه الحالة تكون التركيبية المالية على النحو التالي:

ـ مساهمة صاحب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة وتتغير نسبة هذه المساهمة حسب قيمة الاستثمار.

ـ قرض بدون فائدة تقدمه الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار يمول من طرف الصندوق الوطني لدعم الاستثمار.

وهذه النسب محددة حسب قيمة الاستثمار كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم (7): يبين مستوى ونسبة المساهمة في التمويل الثنائي.

قيمة الاستثمار	نسبة مساهمة شخصية	نسبة القرض بدون فائدة
اقل من 1000000دج.	٪25	٪75
من1000001الى 2000000دج	٪20	٪80
من 2000001الى 4000000دج	٪15	٪85

أ-2-التمويل الثلاثي: وتكون التركيبة المالية كما يلي:

ـ المساهمة الشخصية لصاحب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة ويتغير حسب مستوي او قيمة الاستثمار ومواطنة ذلك أن المناطق الخاصة، تخصص

لها الوكالة امتيازات خاصة عكس المناطق العادية وهذا حسب نص المادة رقم 10من الامر المتعلق بتطوير الاستثمار 2001.

ـ قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة عن طريق صندوق دعم الاستثمار ويتغير هذا القرض حسب مستوى الاستثمار. [1]

[1] مرجع سبق ذكره. ص 12.

ـ قرض بنكي يكمل مبلغ الاستثمار ويكون بنسب منخفضة وحسب مواطن الاستثمار. وهي مبينة في الجدول التالي:

الجدول رقم (7): يبين مستويات ونسب المشاريع في التمويل الثلاثي.

قيمة الاستثمار	قرض بدون فائد25بالمئة	المساهمة الشخصية		قرض بنكي	
		مناطق خاصة5 بالمئة	مناطق أخرى 5بالمئة	مناطق خاصة	مناطق اخرى
1000000دج				70بالمئة	70بالمئة
من1000001دج الى2000000دج	20بالمئة	8بالمئة	10بالمئة	72بالمئة	70بالمئة
من2000001دج الى4000000دج	15بالمئة	14بالمئة	20بالمئة	71بالمئة	65بالمئة

ب- الإعانات:

يستفيد مؤسسي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار تطوير الاستثمار من:

ب-1-الإعانات المالية: وهي عبارة عن قروض بدون فائدة تمنحها الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار عن طريق صندوق دعم الاستثمار للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.[1]

ب-2-الإعانات الجبائية: تستفيد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من اعانات جبائيه وشبه جبائيه وذلك وفقا لنص المادة 09 من الامر المتعلق بتطوير الاستثمار 2001 هذه الامتيازات تمنح لتشجيع المستثمرين وتحسين الوضعية المالية للمؤسسات، وتقدم هذه الإعانات على مرحلتين:

[1] لطيفة جباري. المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، واقع وافاق. جامعة خنشلة. الجزائر العدد الثامن الجزء الأول ديسمبر 2018.

ب-2-1-مرحلة تأسيس المؤسسة الصغيرة والمتوسطة:

-تطبيق نسبة منخفضة في مجال الحقوق الجمركية فيما يخص التجهيزات المستورد والتي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.

- الاعفاء من ضريبة الرسم على القيمة المضافة فيما يخص التجهيزات للسلع والخدمات التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.

-الاعفاء من دفع رسم نقل الملكية فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار المعين.

-الاعفاء من حقوق التسجيل.

-الاعفاء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار.

ب-2-2-مرحلة انطلاق المشروع:

بدءا من انطلاق المشروع ولفترة تتراوح ما بين 3 الى 10سنوات تستفيد المؤسسة الصغيرة والمتوسطة من عدة مزايا وهي:

-الاعفاء الكلي من الضريبة على أرباح الشركات.

-الاعفاء الكلي من الضريبة على الدخل الإجمالي.

-الاعفاء من الدفع الجزافي.

ب-3-الإعانات الممنوحة للمناطق الخاصة:

إضافة الى الإعانات الجبائية وشبه الجبائية فان المناطق الخاصة تستفيد من مزايا خاصة كما نصت المادة 11 من الامر المتعلق بالاستثمار وهي على مرحلتين:

ب-3-1-مرحلة انجاز المشروع:

-الاعفاء من دفع حقوق نقل الملكية فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تدخل مباشرة في إطار الاستثمار.

-تطبيق حق ثابت في مجال التسجيل للعقود التأسيسية والزيادات في راس المال وهذه النسبة تقدر ب 0,2 ٪.

– تتكفل الدولة جزئيا او كليا بمصاريف الاشغال المتعلقة بالمنشآت الاساسية الضرورية لإنجاز الاستثمار وذلك بعد ما تقيم من طرف الوكالة.

. الاعفاء من ضريبة الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار سواء كانت مستوردة او مقتناة من السوق المحلية وذلك عندما تكون هذه السلع والخدمات الموجهة لإنجاز المشروع تخضع لضريبة الرسم على القيمة المضافة.

. تطبيق نسبة منخفضة في مجال الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة والتي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.

بـ 3–2–مرحلة الاستغلال:

–الاعفاء لمدة عشر سنوات من النشاط الفعلي من:

الضريبة على ارباح الشركات IBS.

الضريبة على الدخل الاجمالي IR.

الاعفاء من الدفع الجزافي VF.

. الإعفاء لمدة عشر سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار.

المطلب الثاني: برنامج الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب (ANSEJ).

بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96–296 المؤرخ في 8سبتمبر 1996، انشئت الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب وهي هيئة حكومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية تحت الاشراف المباشر للسيد رئيس الحكومة ويتولى متابعة الأنشطة العملية لهذه الوكالة السيد الوزير المكلف بالتشغيل[1].

[1] المرسوم التنفيذي رقم 196–96 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996.

وهي تسعى الى دعم الشباب وإعطاء فرصة انشاء مؤسسات مصغرة لهؤلاء الشباب، وتتضمن فروع جهوية ومحلية على الصعيد الوطني وتهدف الى[1]:

. تسخير كل المعلومات والبيانات التي يحتاجها المستثمر الشاب من أجل تسهيل نشاطاته.

. تسيير مخصصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب ومنها الاعانات والتخفيضات في نسب الفوائد.

. خلق برامج تدريبية للشباب المستثمرين من اجل ترقية وتنمية مهاراتهم واساليبهم الاستثمارية.

. المتابعة والاشراف على الاستثمارات التي يديرها الشباب والحرص على احترام البنود التي يتضمنها دفتر الشروط المتعلق بالوكالة.

. تدعيم وتقديم الاستشارة للشباب المستثمر اصحاب المشاريع.

. اقامة العلاقات المالية المتواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي لتمويل المشاريع لإنجازها واستغلالها.

. التخفيف من حدة البطالة.

. تعزيز القدرات الانتاجية الوطنية.

. تنمية روح الابداع والمبادرة لدى الشباب.

. الاشراف على دراسات الجدوى التي تقوم بها الجهات المتخصصة.

أ-التنظيم الداخلي ل ANSEJ:

طبقا لأحكام المواد 08-16-18من المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08سبتمبر 1996 وباقتراح من المدير العام يصادق المجلس التوجيهي لوكالة دعم تشغيل الشباب على التنظيم التالي:

1/المديرية العامة:

[1] ضحاك نجية، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الامس واليوم: افاق تجربة الجزائر، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول متطلبات تاهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الشلف 18/17افريل 2006 ص 05.

. يقوم مدراء الدراسات بتحضير واعداد ملخصات الملفات الخاصة.

. تكوين خلية الاعلام والاتصال متصلة مباشرة بالمدير العام.

2/مديرية ادارة الوسائل:

تتكفل مديرية ادارة الوسائل ب:

. اقتراح وتطبيق سياسة الوكالة في الموارد البشرية.

. تحضير ومتابعة تطبيق برامج التجهيز والتنفيذ لسير الميزانية.

3/مديرية الدراسات الخاصة بالمشاريع:

هذه المديرية مكلفة بتطبيق اجراءات الدعم لاستحداث المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار عملية دعم تشغيل الشباب وهي تحتوي على مديريتين فرعيتين:

. المديرية الفرعية للدراسات.

. المديرية الفرعية لتقييم المشاريع.

4/مديرية متابعة المشاريع:

هذه المديرية مكلفة بانجاز واستغلال مشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار تطبيق عملية دعم تشغيل الشباب، وتأمين الدعم الضروري للممولين الشباب عند الحاجة، وكذلك تأمين متابعة للمشاريع على الصعيد التنظيمي.

5/مديرية العمليات المالية:

مديرية العمليات المالية تتكفل بمتابعة الالتزامات وتسيير الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب وهي تؤمن على وجه الخصوص:

. تحضير مخطط تمويل الوكالة والبرامج المترتبة.

. تسيير عملية تسديد الائتمانات.

. العلاقات مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار متابعة تمويل المشاريع.

6/مديرية الادماج المهني: مكلفة بتحضير ومتابعة تطبيق برامج الادماج المهنية وكذا تنظيم ومتابعة نشاطات تكوين خاصة بالتشغيل وبناءا على ذلك فهي تقوم ب:

. اعداد مخططات وبرامج الادماج ومراقبة تطبيقها.

. تأمين دراسة ومتابعة الصفقات الخاصة بالتشغيل والتكوين.

. تزويد الممولين الشباب بكل المعلومات والنصائح حول المهن والوظائف.

. مراقبة وتقييم البرامج الخاصة بالتكوين والتشغيل.

7/الملحقات الولائية:

من أجل ان تحقق الوكالة مهاما وطبقا لأحكام المرسوم رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996 توفر الوكالة على ملحقات جهوية ومحلية تتمثل المهمة الاساسية للملحقة في:

. تأمين متابعة ومساعدة الممولين الشباب في علاقتهم مع المؤسسات المصرفية والمالية.

. وضع تحت تصرف الممولين الشباب كل المعلومات الاقتصادية، التقنية القانونية والمالية الخاصة بنشاطاتهم.

. المساهمة في انشاء بنك للمشاريع.

ب . الانشطة الاقتصادية التي تقترحها ANSEJ:

يمكن للمؤسّسة الصغيرة والمتوسطة ان تمارس كل نشاط يهدف الى ايجاد الثروة وزيادتها على ان لا يكون نشاطها تجاريا وعليه يمكن وضع نشاط المؤسسة الصغيرة والمتوسطة ضمن الإطار التالي[1]:

. الفلاحة.

. الصناعة.

. الخدمات.

. الصناعة التقليدية والحرفية.

. الصيد البحري.

وفي ما يلي الانشطة التي تدعمها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:

1-في المجال الفلاحي:

[1] دليل المؤسسة الصغيرة، مرجع سبق ذكره، ص 06.

. الفلاحة بصفة عامة.

. مكتب دراسات في الخدمات العامة.

2-في المجال الصناعي:

. صناعة البسكويت ومواد الحلويات.

. انتاج وتعبئة الحليب مشتقاته.

. صناعة المواد المعدنية والازرار والمسامير.

صناعة مواد التنظيف والصابون.

في مجال الخدمات: 3-

. مكاتب دراسات في الهندسة، الاعلام الآلي والموارد المائية.

. مكتب محاماة ومحاسبة وخبير قانوني، محضر قضائي.

. مدرسة خياطة والتكوين في الاعلام الالي.

. نقل البضائع والمسافرين.

. غرف التبريد والتخزين.

في مجال الصناعات التقليدية والحرفية: 4-

. تجارة عامة وتجارة الالمنيوم والحديد والنقش على الخشب.

. ورشات الميكانيك وتحضير الدهان وتصليح الهياكل ودهن السيارات.

. تصليح العتاد الطبي.

ج . المزايا التي تقدمها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:

ان هدف هذه الوكالة هو التخفيض من حدة البطالة في طبقة الشباب والاستفادة من كفاءتهم وخبرتهم ثم ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وزيادة ثروة البلاد في مرحلة ثانية.

وحتى يتم ذلك في أحسن الظروف قامت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بتقديم اعانات مالية وجبائيه للشباب المقاول من أجل تشجيعهم على القيام بالمشاريع الخاصة من جهة وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جهة اخرى.

1/التركيبات المالية:

ان المرسوم التنفيذي رقم 96-296 الصادر بتاريخ 08 سبتمبر 1996 يبين اشكال المساعدات المالية الممنوحة للشباب الذين يرغبون في الاستثمار وقد صيغت هذه المساعدات على ثلاثة اشكال:

1-1-التمويل الذاتي:

في هذه الحالة يتكفل صاحب المشروع او مؤسس المؤسسة الصغيرة والمتوسطة بالمشروع كليا وذلك عن طريق احضاره للحصص العينية، المادية والمعنوية بعد ذلك يتم تقديم الدعم له او المساعدة بالإعانات الجبائية وشبه الجبائية.

التمويل الثنائي: 1-2-

في هذه الحالة تكون التركيبة المالية على الشكل التالي:

. المساهمة المالية حسب المستوى.

. المساهمة المالية الشخصية لصاحب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة وتتغير هذه المساهمة حسب مستوى الاستثمار..

. قرض بدون فائدة تمنحه المؤسسة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والجدول التالي يبين ذلك:

جدول رقم (9): يبين مستويات ونسب المشاريع في التمويل الثنائي[1]:

المستويات	قيمة الاستثمار	نسبة القروض بدون فائدة	نسبة المساهمة الشخصية
المستوى الأول	مليون دج1	٪25	٪75
المستوى الثاني	مليون دج2	٪20	٪80
المستوى الثالث	2 مليون و 4مليون دج	٪5	٪85

التمويل الثلاثي: 1-3-

[1] دليل المؤسسة الصغيرة، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ص 11.

في صيغة التمويل الثلاثي تتشكل التركيبة المالية من:

. المساهمة المالية لصاحب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة ويتغير مستوى هذه المساهمة حسب مستوى الاستثمار ومواطنه فالاستثمارات التي يكون موطنها في المناطق الخاصة تخصص لها الوكالة امتيازات أكثر من تلك التي تقام في المناطق العادية وتتمثل هذه الامتيازات الخاصة في:

. نسبة القروض بدون فائدة تكون عالية، فيما تخفض نسبة الفوائد على القروض البنكية أكثر منه في المناطق العادية.

. قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب يتغير هذا القرض حسب مستوى هذا الاستثمار.

. بالإضافة الى المساهمة الذاتية ودعم الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب يستطيع ان يحصل صاحب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة من البنك على قرض بنكي ليكمل الاستثمار وتكون نسبة فائدة هذا القرض منخفضة حسب موطن الاستثمار.

ويمكن توضيح الصيغة في الجدول التالي:

جدول رقم (10): يبين مستويات ونسب المساهمة في التمويل الثلاثي.

المستويات	قيمة الاستثمار	نسبة القرض	المساهمة الشخصية		القرض البنكي	
		بدون فائدة	المناطق الخاصة	المناطق الاخرى	المناطق الخاصة	المناطق الأخرى
المستوى الأول	1 مليون دج	%25	%5	%5	%70	%70
المستوى الثاني	1و2مليون دج	%20	%8	%10	%72	%70

المستوى الثالث	2و3مليون دج	%15	%11	%15	%74	%70
المستوى الرابع	3و4مليون دج	%15	%14	%20	%71	%65

2. الإعانات:

يستفيد الشباب الذين يرغبون من انشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة في إطار دعم وتشغيل الشباب وتحد هنا شكلين وهما كما يلي:

الإعانات المالية: وتتمثل في: 2-1-

. قرض بدون فائدة وهي قروض طويلة المدى تمنحها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بواسطة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهو معفى من دفع الفوائد.

. تخفيض نسبة الفوائد على القروض البنكية وفقا للمادة 16من المرسوم التنفيذي رقم 69-234 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996 يحدد معدل تخفيض نسبة قروض الاستثمارات التي تمنحها البنوك والمؤسسات المالية للشباب اصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمنصوص عليها في المرسوم الرئاسي رقم 96-234 المؤرخ في 02 جويلية 1996.

ونسبة التخفيض مبينة في الجدول التالي:

الجدول رقم (11): يمثل نسبة التخفيضات من معدل الفائدة.

	تخفيض معدل الفائدة	
المناطق / القطاعات	المناطق الخاصة	المناطق الأخرى
القطاعات الأولية	90بالمئة	75بالمئة
القطاعات الاخرى	75بالمئة	50بالمئة

اذن لا يتحمل صاحب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة الا فارق نسبة الفائدة غير خاضع للتخفيض اما نسبة التخفيض المخصومة تدفع من طرف الصندوق الوطني لدعم تشغيل

الشباب بطلب من المؤسسة الائتمانية وفقا للجدول الزمني المحدد للتسديد وبناءا على تقديم وثائق الاثبات وهذا ما نصت عليه المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 97-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996.

الإعانات الجبائية وشبه الجبائية: 2-2-

تستفيد المؤسسة الصغيرة والمتوسطة من الامتيازات الجبائية [1] وشبه الجبائية وفقا للأمر رقم 96-31المؤرخ في 30سبتمبر 1996 يتضمن قانون المالية لسنة 1997 ان هذه الامتيازات الضريبية والشبه ضريبية تستعمل لتحسين الوضعية المالية للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة والتدفق النقدي، وهذا حتى تسمح للمؤسسة بتسديد قروضها في أقصر الآجال.

أ-مرحلة انشاء المؤسسة الصغيرة والمتوسطة:

في بداية إنشاء المؤسسة الصغيرة والمتوسطة يستفيد اصحابها من:

. الاعفاء من ضريبة نقل الملكية بمقابل نسبة 08٪ للاكتساب العقارية الحاصلة في إطار نشاط مؤسسة صناعية.

. الاعفاء من الضريبة الخاصة بالتسجيل فيما يتعلق بالعقود التأسيسية للشركات.

. الاعفاء من رسم الضريبة العقارية على الممتلكات المبنية والبنايات الاضافية لفترة تتراوح مدتها ما بين ثلاث وستة سنوات ابتداء من تاريخ الانجاز وهذا إذا كانت النشاطات تمارس في مناطق يجب ترقيتها.

. الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة لاقتناء التجهيزات الموجهة لتحقيق عمليات خاضعة للرسم على القيمة المضافة غير مصنوعة في الجزائر. [1]

. استعمال نسبة منخفضة ب 3٪ فيما يخص الرسم الجمركي للتجهيزات المستوردة والداخلة مباشرة في انجاز الاستثمارات عندما تكون هذه التجهيزات غير مصنوعة في الجزائر.

ب – مرحلة ممارسة النشاط:

[1] المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في تحقيق التنمية الشاملة, مذكرة ليسانس 2015.

بدءا من انطلاق النشاط ولفترة تتراوح مدتها ما بين ثلاث سنوات وستة سنوات تستفيد المؤسسة الصغيرة والمتوسطة من:

. الاعفاء الكلي من الضريبة على ارباح الشركات IBS.

. الاعفاء من الدفع الجزافي VF.

. الاعفاء من الضريبة على الدخل الاجمالي IRS.

. الاستفادة من دعم اشتراك ارباب العمل بنسبة 7٪بالنسبة للأجور المدفوعة للعمال المستخدمين بالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة عوضا عن النسبة المحددة بالقوانين التشريعية المتعلقة بالضمان الاجتماعي.

2-3-علاوة خاصة بالمشاريع ذات الميزة التكنولوجية:

اذا كان المشروع يخص نشاط تقني مبتكر بصفة خاصة، فالوكالة تنسب لأصحاب المشاريع علاوة تستطيع ان تصل الى 10٪ من تكلفة المشروع ويتغير مبلغها حسب اهمية المشروع ومحتواه التكنولوجي وكذا اثره في الاقتصاد المحلي والوطني.

ان الاعانات والتمويلات التي تمنحها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعتبر ضرورية جدا، خاصة ان المستفيد الاول منها هم الشباب باعتبار مواردهم المالية والمادية محدودة وكذا ضعف خبراتهم في الميادين العملية، وتهدف هذه الإعانات الى تشجيع الشباب من أجل اقامة مشاريعهم الخاصة، وتجسيد افكارهم في الواقع، كما تهدف ايضا الى ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لكن نلاحظ ان التمويل الثلاثي هو المسيطر بكثرة من حيث الاعانا المقدمة، اذ ان رغم انخفاض نسبة الفائدة، الا انها تعتبر عائق في حالة ما اذا لم يسر المشروع كما يراد ان يكون، مما يضع الشباب في ازمة مالية عند حضور اجال التسديد.

المطلب الثالث: صندوق ضمان القروض.

وهو عبارة عن مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي انشئ في 11 نوفمبر 2002 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-373 [1] سنة 2002 ويسير من طرف

مجلس ادارة يتكون من ممثلي بعض الوزارات وممثل عن الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة، ومن بين اهم وظائفه نذكر[2]:

. توفير الضمانات الضرورية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة للحصول على القروض البنكية.

. تمويل دور الدولة من مانحة للأموال الى ضامنة للقروض المقدمة.

أ. التنظيم الداخلي لصندوق ضمان القروض[1]:

حسب المرسوم السابق فان صندوق الضمان هو عبارة عن مؤسسة عمومية ذات طابع اداري يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، يديره مدير عام يقوم بعدة مهام وردت في المادة 21 من نفس المرسوم، ويسير هذا الصندوق مجلس ادارة يتكون من ممثلي بعض الوزارات وممثل عن الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة.

ب . خصائص وميكانيزمات نظام ضمان القروض [2]

1-خصائص نظام القرض:

ان المخصصات الاولية للصندوق تتكون اساسا من مساهمات الدولة وعليه فمن الواجب ان يخدم هذا الصندوق السياسة العامة للحكومة واستراتيجية الوزارة تجاه قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ولكون الهدف الاساسي لهذه السياسة هو خلق ثروة اولا والعمالة ثانيا، فان الضمانات ستقدم للنشاطات الاستثمارية والتي حصرها المرسوم التنفيذي رقم 02-373 في العمليات التالية: أنشاء المؤسسات، عمليات التوسيع، تجديد التجهيزات او اخذ المساهمات كما يمكن للصندوق ان يضمن حاجيات راس المال العام المترتبة عن الاستثمار الممول او الموازنة يجب ان تكون المؤسسات المستفيدة من الصندوق قد

استوفت معايير الاهلية للقروض البنكية لكن لا تمتلك ضمانات عينية او لديها ضمانات غير كافية للتغطية لمبلغ القروض المطلوبة.

---

[1] محمد حميدوش، استراتيجية تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجيستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الجزائر 2007/2006، ص 46.

[2] دليل الشاب المستثمر، منشورات مديرية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دار الاصيل للنشر والتوزيع تبسة 2007.

ان نسبة ضمانات القرض يمكن ان تصل الى 70٪ علما ان القاعدة المعمول بها تمنح نسبة ضمان اعلى للمؤسسة التي تقدم ضمانا من التي لا تقدم اي من الضمانات التقليدية.

اما بالنسبة لنوع القروض فيمكن ان يضمن هذا الصندوق قروض الاستثمار او (رأس المال العامل) وانه يقدم فقط للمؤسسات المنخرطة في الصندوق والتي تدفع علاوة سنوية اقصاها 2٪ من مبلغ القرض وخلال كل فترة القرض واما من حيث تكاليف تسير الصندوق فستكون منخفضة نظرا للعدد المحدود من المستخدمين وهيكلة تنظيمه البسيط وان العبء الكبير سيقع على البنوك المقرضة والتي تقوم بتسيير القروض من بدايتها الى نهاية حياتها (خاصة من حيث تقييم المخاطر ومتابعة ومراقبة القروض التي تمنحها).

2-ميكانيزم نظام القرض كما يلي:

يمكننا تلخيص مراحل ميكانيزم ضمان القروض كما يلي:

. تقوم المؤسسة الصغيرة والمتوسطة بطلب قرض من المؤسسة المالية (اساسا البنك).

. تطلب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة من الصندوق ضمان قرض بنكي.

. في حالة القبول، يقوم الصندوق بتقديم شهادة ضمان القرض لفائدة المؤسسة المالية.

. تدفع المؤسسة المستفيدة من ضمان الصندوق علاوة سنوية تدفع للصندوق خلال مدة القرض.

. في حالة عدم قدرة المؤسسة عن تسديد المبلغ المقترض في ميعاد الاستحقاق، يقوم الصندوق بتعويض البنك حسب نسبة الضمان المتفق عليها مسبقا. كما ذكرنا سابقا ان أنشاء صندوق ضمان القروض يعتبر اول ميكانيزم مالي ينشأ لتدعيم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وانه في المستقبل القريب، سيتم ادخال سلسلة من صناديق ضمان القروض والتمويل تتباين عن بعضها البعض من حيث الغرض والهدف والخصائص المالية، ولكن نجاح هذه الصناديق متوقف على بعض العوامل نلخصها في النقاط التالية[1]:

. مدى تجاوب البنوك مع هذا الميكانيزم الجديد بمنح قروض إضافية ومدى جدية وموضعية دراستها لملفات طلب القروض ومتابعتها لعملية الاقراض.

[1] مجلة فضاءات ص 15.

. اظهرت التجارب في العالم ان استمرارية هذا الصندوق تكون اطول كلما كان خاضعا لوصاية وحيدة ومحايدة، وهذا لتفادي اي نفوذ او دخول اعتبارات شخصية عند منح الضمان وتبديد الاموال العامة نظرا لعدم تميزها من طرف البعض عن الإعانات او الهبات الممنوحة من طرف الدولة.

. ان تتوفر لدى المؤسسات المستفيدة من شروط نجاح المشروع من قدرات بشرية ومادية وتقنية، كما يجب ان تكون على دراية بالشروط الضرورية لطلب القروض البنكية.

المبحث الثاني: أهم العوائق التي تعترض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مدرسة تكوينية للمسيرين والمؤطرين واداة فعالة لتحقيق التنمية الشاملة المتوازنة، لذا يجب ترقيتها والاهتمام بها لان الاهتمام بهذا القطاع يرفع من المستوى المعيشي للأفراد ويساهم في تنويع المنتجات الاقتصادية[1]

بالرغم من هذه الاهمية الا ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لم تصل بعد الى المستوى المطلوب بالرغم من الجهود الكبيرة التي بذلتها الحكومة الجزائرية في الارتقاء بهذه المؤسسات وهذا بسبب مجموعة من العوائق والمشاكل التي تحد من كفاءة وفعالية هذه المؤسسات في الاقتصاد الوطني وللتوضيح أكثر قسمنا المبحث الى مطلبين من اجل تقديم هذه العوائق.

المطلب الاول: العوائق المتعلقة بثقل الاجراءات الادارية المعتمدة في أنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة جديدة.

المطلب الثاني: العوائق المعيقة لنمو وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الاول: العوائق المتعلقة بثقل الاجراءات الادارية المعتمدة في أنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة جديدة.

حسب دراسة قامت بها الطالبة قويقح نادية متمثلة في رسالة ماجيستير حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 2001/2000 معتمدة على دراسة من قبل حول استراتيجية تطوير القطاع الخاص، فان التعقيدات وثقل ecotchnics

الاجراءات الادارية المتبعة في انشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة متضمنة في المرتحل الرئيسية لتأسيس المؤسسة ورغم ان هذه الدراسة تعتبر قديمة نسبيا بالنظر الى التطورات التي حدثت من تاريخ القيام بهذه الدراسة 1998الى يومنا هذا الا انها لا تعكس صور حقيقية عن التعقيدات والاجراءات الادارية المعتمدة في أنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجديدة كون

[1] نادية قويقع, انشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في الدول النامية, رسالة ماجيستير. جامعة الجزائر 2002 ص 135.

ان التطورات الاي حدثت لم تضف الكثير من اجل تحسين الاجراءات، ويمكن تقسيم المراحل الاساسية لتكوين المؤسسة الى[1]:

. تأسيس الشركة لدى الموثق.

. التقييد في السجل التجاري.

. تقديم ملف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار التي عوضت وكالة دعم وترقية الاستثمار.

. تقديم ملف للجنة تنشيط الاستثمارات وتجديدها وترقيتها.

. تقديم ملفّ الى البنك.

1-تأسيس الشركة لدى الموثق:

إجراءات التأسيس لدى الموثق تستغرق شهرا تقريبا مع تقديم 8وثائق هي:

أ-شهادة عدم وجود تسمية للشركة المسلمة من طرف المركز الوطني للسجل التجاري.

ب-نسخة عن بطاقة التعريف الوطني.

ج . شهادة ميلاد المساهمين.

د. عقد ملكية المحل او عقد ايجار توثيقي.

في حالة الايجار يشترط ملفا اخر يتضمن:

شهادة ميلاد صاحب المحل. -

. نسخة من بطاقة التعريف الوطني وشهادة الاعفاء من الضرائب.

. دفع اتعاب الموثق (10000 دج) ومصاريف التسجيل التي تمثل 3٪من مبلغ الايجار الكامل.

كما ان تشكيل هذا الملف الاضافي يستغرق مدة إضافية قدرها 15 يوما والمشكلة في هذه الحالة ان السجل التجاري المسلم على اساس عقد الايجار تنتهي مدة صلاحية بانقضاء مدة الايجار وغالبا ما تكون اقل من عامين.

[1] نادية قويقع، مرجع سبق ذكره ص 136.

هـ-شهادة محضر قضائي تثبت وجود المحل (يحدد الاجل بأسبوع)

و. تسديد رأس المال للمؤسسة في حساب الموثق قبل استرجاعه لغاية تسجيل العقد واعداد السجل التجاري وفتح حساب جاري للشركة.

ي . تسوية اتعاب الموثق المقدرة ب 20000دج.

ل . تسديد حقوق التسجيل (3٪ من رأس المال).

م . التصريح بوجود شركة لمفتشية الضرائب المباشرة والتي بدورها تستلزم اربعة وثائق اضافية وعادة ما تكون هذه الوثائق قد سلمت من قبل عند الموثق.

كما ان هناك إجراءات اخرى في هذه المرحلة تستغرق شهرا اضافيا هي:

-النظام الاساسي للمؤسسة مطابق للأصل.

-عقد توثيقي لإيجار المحل.

-استمارة خاصة بالمعلومات.

2-التقييد في السجل التجاري:

يتطلب التقييد في السجل التجاري 13 وثيقة ادارية والبعض منها اشترطت من قبل وتتطلب اجراءات ومصاريف إضافية.

. نسخة قانونية مطابقة لأصل القانون التأسيسي.

. سجل السوابق العدلية للمسيرين (شهادة ميلاد، الطابع الجبائي) وتستغرق مدة التسليم شهرا.

. نسخة من شهادة الميلاد مستخرجة من مكان الازدياد.

. عقد توثيقي للمحل او عقد الايجار.

. شهادة وجود المحل يقدمها المحضر القضائي المتخصص محليا (المهلة اسبوع).

. شهادة وجود المحل تسلمها مفتشية الضرائب (المهلة اسبوع)

. شهادة عدم الاخضاع للضريبة.

. شهادة الوضعية الجبائية(اسبوع).

. استمارة خاصة.

. نسخة عن الاعلان الوارد في الكشف الرسمي للإعلانات القانونية.

. نسخة عن الاعلان الوارد في الجريدة الوطنية.

. دفع حقوق التسجيل في السجل التجاري (1500 دج)

. دفع حقوق لصالح الخزينة(4000دج).

وتجدر الإشارة الى ان الحصول على السجل التجاري في الظروف العادية لا تكون الا بعد ثلاثة أشهر.

3-ملف وكالة دعم وترقية الاستثمار التي استبدلت بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار:

من اجل الحصول على امتيازات مشروع الاستثمار تقدم الوثائق التالية:

. دراسة تقنية واقتصادية عن جدوى المشروع. [1]

. القانون الاساسي للشركة.

. السجل التجاري.

. بطاقة التعريف الجبائية.

. فاتورة شكلية للتجهيزات.

. تصريح بالاستثمار (استمارة وكالة دعم وترقية الاستثمار).

. طلب امتيازات (استمارة وكالة دعم وترقية الاستثمار).

. قائمة التجهيزات استمارة وكالة دعم وترقية الاستثمار.

. دفع مبلغ 10000دج لوكالة دعم وترقية الاستثمار.

4-تقديم ملف للجنة تنشيط ومساعدة وترقية الاستثمار:

يعتبر العقار اولى العقبات الصعبة التي تمر بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وللحصول عليه يستلزم تدخل كل من:

. لجنة مساعدة وتنشيط وترقية الاستثمارات.

. اللجنة التابعة للمجلس الشعبي البلدي.

[1] مجلة فضاءات ص 17.

. اللجنة العقارية للبلدية المعنية.

. الهيئة العمومية المكلفة بتهيئة المناطق الصناعية.

. مصالح البلدية المعنية.

ويتطلب ملف الحصول على العقار تسع وثائق ادارية:

. تقديم طلب للجنة مساعدة وتنشيط وترقية الاستثمار (CALPI) للولاية اين يتموقع المشروع او البلدية او الوكالة العقارية.

. دراسة تقنية اقتصادية لجدوى المشروع.[1]

. القانون الاساسي للشركة.

. بطاقة التعريف الجبائية.

. فاتورة شكلية للتجهيزات.

. تصريح بالاستثمار (من وكالة دعم وترقية الاستثمار).

. طلب الامتيازات (من وكالة دعم وترقية الاستثمار).

. قائمة التجهيزات.

. مخطط انشاء المصنع.

والمشكل المطروح في الحصول على العقار يتمثل في الآجال الغير محددة للحصول عليه وفي حالة الحصول عليه يكون غير مهيأ وعليه فهذا يستلزم بدورة تقديم ملفات لمصالح سونلغاز ومصالح المياه.... الخ للتهيئة.

5-تقديم ملف الى البنك:

تتميز الاجراءات المتخذة على مستوى البنك بالبطء الشديد والبيروقراطية المحبطة للشباب حيث تطرح البيروقراطية مشكل أكبر من التمويل بحد ذاته.

ففي حالة الدفع الفوري لثمن الموارد المستوردة اللازمة للمشروع على المستثمر بعد فتح حساب في البنك تقديم:

[1] دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية. دراسة حالة: حالة البنك الوطني، مذكرة ماجيستير 2016.

. القوانين الاساسية للشركة.

. السجل التجاري.

. بطاقة التعريف الجبائية.

بالإضافة الى القوانين الشكلية للبنك تأتي بعد ذلك فترة انتظار قد تدوم أشهر. وفي حالة طلب تمويل على المستثمر ان يضع لدى وكالة البنك المحلية الوثائق العديدة التالية:

. قوانين الشركة.

. السجل التجاري.

. بطاقة التعريف الضريبية.

. دراسة تقنية اقتصادية.

. مختلف الفواتير التشكيلية.

. قرار منح المزايا من قبل وكالة ترقية ودعم الاستثمار.

. عقد ملكية العقار لتشكيل الرهن العقاري.

. وضع رأس المال والدعم الفردي في الرصيد البنكي.[1]

وبعد هذا يجب ان ينتظر المستثمر من 6 الى 12 شهرا لتلقي الرد الايجابي او السلبي على طلبه وإذا كان الرد ايجابي يقوم البنك بإبلاغ موافقته لتمويل المشروع بعد وضع الشروط التالية:

. التحضير بالتعاون مع المصلحة القانونية للبنك لشكليات الرهن العقاري او الرهن المنقول.

. تجميد في الحساب البنكي الاموال الخاصة اللازمة 15٪الى 30٪ من المبلغ المدفوعة مقدما نقدا للموردين لان البنك يمول فقط نسبة 70٪ الى 80٪ من قيمة التجهيزات.

هذا ويتفق الجميع اليوم على ان نظامنا المالي والمصرفي لا يتماشى اطلاقا مع تمويل الاستثمار خاصة عندما يتعلق الامر بإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تجد صعوبات في تقديم ضمانات كافية.

[1] دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية والانعاش الاقتصادي. مذكرة ليسانس 2010.

المطلب الثاني: العوائق المعيقة لنمو وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مدرسة تكوينية للمسيرين والمؤطرين واداة فعالة لتحقيق التنمية الشاملة المتوازنة، لذا يجب ترقيتها والاهتمام بها لان الاهتمام بهذا القطاع يرفع من المستوى المعيشي للأفراد ويساهم في تنوع المنتجات الاقتصادية[1].

بالرغم من هذه الاهمية الا ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لم تصل بعد الى المستوى المطلوب بالرغم من الجهود الكبيرة التي بذلتها الحكومة الجزائرية في الارتقاء بهذه المؤسسات وهذا بسبب مجموعة من العوائق والمشاكل التي تحد من كفاءة وفعالية هذه المؤسسات في الاقتصاد الوطني وللتوضيح أكثر قسمنا المبحث الى مطلبين من اجل تقديم أهم هذه العوائق.

المطلب الاول: العوائق المتعلقة بثقل الاجراءات الادارية المعتمدة في انشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة جديدة.

المطلب الثاني: العوائق المعيقة لنمو وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الاول: العوائق المتعلقة بثقل الاجراءات الادارية المعتمدة في انشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة جديدة.

حسب دراسة قامت بها الطالبة قويقح نادية متمثلة في رسالة ماجيستير حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 2001/2000معتمدة على دراسة من قبل ecotchnics حول استراتيجية تطوير القطاع الخاص، فان التعقيدات وثقل الاجراءات الادارية المتبعة في انشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتضمنة في المراحل الرئيسية لتأسيس المؤسسة ورغم ان هذه الدراسة تعتبر قديمة نسبية بالنظر الى التطورات التي حدثت من تاريخ القيام بهذه الدراسة 1998الى يومنا هذا الا انها لا تعكس صور حقيقية عن التعقيدات والاجراءات الادارية المعتمدة في

[1] بن صويلح ليليا, مرجع سبق ذكره ص 10.

انشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجديدة كون ان التطورات التي حدثت لم تضف الكثير من اجل تحسين الاجراءات، ويمكن تقسيم المراحل الاساسية لتكوين المؤسسة الى[1]:

. تأسيس الشركة لدى الموثق.

. التقييد في السجل التجاري.

. تقديم ملف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار(ANDI) التي عوضت وكالة دعم وترقية الاستثمار (APSI).

. تقديم ملف للجنة تنشيط الاستثمارات وتجديدها وترقيتها(CALPI).

. تقديم ملف الى البنك.

1-تأسيس الشركة لدى الموثق:

اجراءات التأسيس لدى الموثق تستغرق شهرا تقريبا مع تقديم 8 وثائق هي:

أ. شهادة عدم وجود تسمية للشركة المسلمة من طرف المركز الوطني للسجل التجاري.

ب . نسخة عن بطاقة التعريف الوطنية.

ج . شهادات ميلاد المساهمين.

د . عقد ملكية المحل او عقد ايجار توثيقي.

في حالة عدم الايجار يشترط ملفا اخر يتضمن:

. شهادة ميلاد صاحب المحل.

. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية وشهادة الاعفاء من الضرائب.

. دفع اتعاب الموثق (10000 دج) ومصاريف التسجيل التي تمثل 3٪ من مبلغ الايجار الكامل.

[1] نادية قويقح، انشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في الدول النامية رسالة ماجيستير، جامعة الجزائر2002 ص 135.

كما ان تشكيل هذا الملف الاضافي يستغرق مدة اضافية قدرها 15يوما والمشكلة في هذه الحالة ان السجل التجاري المسلم على اساس عقد الايجار تنتهي مدة صلاحيته بانقضاء مدة الايجار وغالبا ما تكون اقل من عامين.

هـ . شهادة محضر قضائي تثبت وجود المحل (يحدد الاجل بأسبوع).

و . تسديد رأس مال المؤسسة في حساب الموثق قبل استرجاعه لغاية تسجيل العقد واعداد السجل التجاري وفتح حساب جاري للشركة.

ي . تسوية اتعاب الموثق المقدرة ب 20000 دج.

ل . تسديد حقوق التسجيل (3٪ من رأس المال).

م . التصريح بوجود الشركة لمفتشية الضرائب المباشرة والتي بدورها تستلزم اربعة وثائق اضافية وعادة ما تكون هذه الوثائق قد سلمت من قبل الموثق.

كما ان هناك إجراءات اخرى في هذه المرحلة تستغرق شهرا اضافيا هي:

. النظام الاساسي للمؤسسة مطابق للأصل.

. عقد توثيقي لإيجار المحل.[1]

. استمارة خاصة بالمعلومات.

التقييد في السجل التجاري:2/

يتطلب 13 وثيقة ادارية والبعض منها اشترطت من قبل وتتطلب اجراءات ومصاريف اضافية.

. نسخة قانونية مطابقة لأصل القانون التأسيسي.

. سجل السوابق العدلية للمسيرين (شهادة ميلاد، الطابع الجبائي) وتستغرق مدة التسليم شهرا.

. نسخة من شهادة الميلاد مستخرجة من مكان الازدياد.

. عقد توثيقي للمحل او عقد الايجار.

. شهادة وجود المحل يقدمها المحضر القضائي المتخصص محليا (مهلة اسبوع).

. شهادة وجود المحل تسلمها مفتشية الضرائب (المهلة اسبوع).

[1] دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر مذكرة ماجيستير 2018.

. شهادة عدم الاخضاع للضريبة.

. شهادة الوضعية الجبائية (المهلة اسبوع).

. استمارة خاصة.

. نسخة عن الاعلان الوارد في الكشف الرسمي للإعلانات القانونية.

. نسخة عن الاعلان الوارد في الجريدة الوطنية.

. دفع حقوق التسجيل في السجل التجاري (15000 دج).

. دفع حقوق لصالح الخزينة (4000دج).

وتجدر الاشارة الى ان الحصول على السجل التجاري في الظروف العادية لا تكون إلا بعد ثلاثة أشهر.

ملف وكالة دعم وترقية الاستثمار التي استبدلت بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار 3- من اجل الحصول على امتيازات مشروع الاستثمار وتقديم الوثائق التالية:

. القانون الاساسي للشركة.

. دراسة تقنية واقتصادية عن جدوى المشروع.

. السجل التجاري.

. بطاقة التعريف الجبائية.

فاتورة شكلية للتجهيزات.

. تصريح بالاستثمار (استمارة وكالة دعم وترقية الاستثمار).

. طلب الامتيازات (استمارة وكالة دعم وترقية الاستثمار).

. قائمة التجهيزات (استمارة وكالة دعم وترقية الاستثمار).

. دفع مبلغ 10000 دج لوكالة دعم وترقية الاستثمار.

تقديم ملف للجنة تنشيط ومساعدة وترقية الاستثمار:4/

يعتبر العقار اولى المقبات الصعبة التي تمر بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وللحصول عليه يستلزم تدخل كل من:

. لجنة مساعدة وتنشيط وترقية الاستثمارات.

. اللجنة التابعة للمجلس البلدي.

. اللجنة العقارية للبلدية المعنية.

. الهيئة العمومية المكلفة بتهيئة المناطق الصناعية.

. مصالح البلدية المعنية.

ويتطلب ملف الحصول على العقار 9 وثائق ادارية:

. تقديم طلب للجنة مساعدة وتنشيط وترقية الاستثمار للولاية اين يتموقع المشروع او البلدية او الوكالة العقارية.

. دراسة تقنية اقتصادية لجدوى المشروع.

. القانون الاساسي للشركة.

. بطاقة التعريف الجبائية.

. فاتورة شكلية للتجهيزات.

. التصريح بالاستثمار (وكالة دعم وترقية الاستثمار).

. طلب الامتيازات (وكالة دعم وترقية الاستثمار).

. قائمة التجهيزات.

. مخطط انشاء المصنع.

والمشكل المطروح في الحصول على العقار يتمثل في الآجال الغير محددة للحصول عليه وفي حالة الحصول عليه يكون غير مهيئ وعليه فهذا يستلزم بدورة تقديم ملفات لمصالح سونلغاز ومصالح المياه..... الخ للتهيئة.

تقديم الملف الى بنك:5/

تتميز الاجراءات المتخذة على مستوى البنك بالبطء الشديد والبيروقراطية المحيطة للشباب حيث تطرح البيروقراطية مشكل أكبر من التمويل بحد ذاته.

ففي حالة الدفع الفوري لثمن الموارد المستوردة اللازمة للمشروع على المستثمر بعد فتح حساب في البنك تقديم:

. القوانين الاساسية للشركة.

. السجل التجاري.

. بطاقة التعريف الجبائية. [1]

وبالإضافة الى القوانين الشكلية للبنك تأتي بعد ذلك فترة انتظار قد تدوم أشهر وفي حالة طلب تمويل على المستثمر ان يضع لدى وكالة البنك المحلية الوثائق العديدة التالية:

. قوانين الشركة.

. السجل التجاري.

. بطاقة التعريف الضريبية.

. مختلف الفواتير الشكلية.

. قرار منح المزايا من قبل وكالة دعم وترقية الاستثمار.

. عقد ملكية العقار لتشكيل الرهن العقاري.

. وضع رأس المال والدعم الفردي في الرصيد البنكي.

وبعد هذا يجب ان ينتظر المستثمر من 6 الى 12 شهرا لتلقي الرد الايجابي او السلبي على طلبه وإذا كان الرد ايجابي يقوم البنك بإبلاغ موافقته لتمويل المشروع بعد وضع الشروط التالية:

. التحضير بالتعاون مع المصلحة القانونية للبنك لشكليات الرهن العقاري او الرهن المنقول.

. تجميد في الحساب البنكي الاموال الخاصة اللازمة15 ٪الى 30٪ من المبلغ المدفوعة مقدما نقدا للموردين لان البنك يمول فقط نسبة 70٪ الى 80٪ من قيمة التجهيزات.

هذا ويتفق الجميع اليوم على أن نظامنا المالي والمصرفي لا يتماشى اطلاقا مع تمويل الاستثمار خاصة عندما يتعلق الامر بإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تجد صعوبات في تقديم ضمانات كافية.

[1] الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة , دراسة حالة الجزائر. مذكرة ماجيستير 2014.

المطلب الثاني: العوائق المعيقة لنمو وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

بالإضافة إلى العراقيل السابقة التي ذكرناها الخاصة بإنشاء مؤسسات صغيرة أو متوسطة جديدة هناك عراقيل أخرى لا تقل خطورتها عن سابقتها حيث تؤدي في غالب الأحيان إلى فشل المستثمر وإحباطه وتجبره على التخلي عن مشروعه بعد ما قطع فيه أشواطا كبيرة وتتمثل هذه العوائق في:

العراقيل المتعلقة بالتنظيم وسلوك الادارة العمومية:1/

ان بيروقراطية الاجراءات وكثرة الوثائق الادارية التي تطبع كل مرحلة بدءا من عملية ايداع ملف المستثمر وصولا الى الموافقة البنكية مؤشر دقيق على ان الادارة الجزائرية مازالت غير مهيكلة لتوجيه اقتصاد مهيكل، أضف الى ذلك مظاهر المحسوبية والرشوة التي تشكل كلها عوامل سلبية تؤدي الى أصحاب المؤسسات خاصة الصغيرة، غير ان الأمر لا يتوقف عند هذا المستوى بل يتعداه الى اشكال اخر يتعلق بعد استقرار النصوص التنظيمية التي تحكم سير المؤسسات[1].

عوائق التمويل وضعف الجهاز المصرفي: 2-

ان مشكلة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر سواء تعلق الأمر بتمويل دورات استغلالها او تمويل استثمارها تشكل احد العوامل المؤثرة على حياة المؤسسة خاصة امام غياب بنوك متخصصة في تمويل وتنمية هذه المؤسسات والشروط التعجيزية التي تفرضها بعض البنوك ومطالبتها للشباب بتقديم ضمانات كبيرة[2].

ويضاف الى ما سبق ضعف الجهاز المصرفي والبنكي الجزائري عموما، فعلى سبيل المثال نجد ان واقع البنوك الجزائرية يظهر ضعفا وعدم المرونة فيما يخص المعالجة المصرفية

[1] بن صويلح ليليا، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة العلوم الانسانية، العدد30، ديسمبر 2008 ص 14.

[2] بن صويلح ليليا، مرجع سبق ذكره ص 14

لملفات وطلبات القروض، حيث نجد ان البنك في الجزائر يستغرق وقتا يقدر بمعدل سنة قبل ان يمنح القرض في مقابل ذلك نجد ان الاجل يستغرق من 3 الى 4 أشهر في تونس والمغرب[1].

الصعوبات المتعلقة بالعقار الصناعي:3/

من بين المشكلات التي توجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نجد مشكلة العقار حيث تعتبر من أكبر المعوقات التي تعطل المشاريع الاستثمارية بسبب[2]:

. ثقل الاجراءات المصاحبة لإنشاء العقار.

. الامتناع عن منح العقارات الصناعية للمستثمرين دون تبرير سبب الرفض.

. التوزيع الغير المدروس للعقارات الصناعية للمستثمرين الحقيقين توسيع أعمالهم ونشاطاتهم.

. عجز الجماعات المحلية عن تعويض المالكين الاصليين بسبب النقص في الموارد المالية.

. مشكلة عقود الملكية واسعار التنازل التي تزال قائمة في كثير من جهات الوطن.

. الاشكالات المحاسبية التي تتعلق بالميزانية والامتلاك ومصاريف التأسيس وغيرها.

. الاراضي عموما تتبع جهة ادارية واحدة، ومن ثم فان مسألة الارض أحيانا تخضع لأكثر من وزارة.

. غياب الاطر القانونية والتنظيمية التي تحدد طرق وكيفيات واجال وشروط التنازل عن الاراضي.

. تحول بعض المناطق الى تجمعات عمرانية.

. غياب البنية التحتية والمنشآت القاعدية.

مشكل التموين:4/

---

[1] طالبي خالد، دور القرض الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجيستير في العلوم الاقتصادية جامعة منشوري قسنطينة 2011 ص 177.

[2] مليكة مدفوني، تحليل البعد التنافسي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة مؤسسة جيزي للشرق، مذكرة ماجيستير غير منشورة معهد العلوم التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي تبسة2006 ص 72.

ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعاني من مشكل التموين بالمواد المستوردة، حيث ان عدم توفر المواد الاولية وقطع الغيار يؤدي الى الاستيراد وبالتالي ارتفاع التكاليف، بالإضافة الى تبعية السوق الوطني في مجال التجهيزات الصناعية الباهظة الثمن ما يؤثر على تكلفة المنتج، أما اذا استعمل الآلات القديمة والمستعملة فهذا يؤدي الى التأثير السلبي على المنتج كما ونوعا.

اضافة الى هذه المشاكل نجد مشاكل ثقل العبء الضريبي والجمركي خاصة في ظل سياسة التقشف التي تشهدها البلاد، وكذلك نقص المعلومات الاقتصادية والتكوين المهني وضعف تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعدم حماية المنتوج الوطني[1].

[1] مجلة العلوم الانسانية، لطيفة جباري، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، واقع وآفاق، جامعة خنشلة، الجزائر العدد الثامن الجزء2 ديسمبر 2017

المبحث الثالث: عوامل تطور ونجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

اذا دققنا الملاحظة فإننا نجد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أكثر انتشارا من المؤسسات الصناعية الكبرى ويرجع ذلك الى عوامل خاصة وعوامل عامة لذلك قمنا بتقسيم المبحث الى مطلبين من اجل ابراز اهم هذه العوامل.

المطلب الاول: العوامل الخاصة.

المطلب الثاني: العوامل العامة.

المطلب الاول: العوامل الخاصة.

وتتمثل في:

أ. عدم رغبة الكثير من الافراد في الوقت الحاضر في العمل لدى الشركات الكبرى:

ويفسر ذلك ان الافراد يشعرون بضالة دورهم فيها وذلك على عكس الحال في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث كثيرا ما ينظر الى العاملين على انهم ملاك لهذه المشروعات، فمثلا كثيرا ما تقوم الشركات الصغيرة باشراك العاملين في رأس المال او ارباح المؤسسة وذلك بهدف زيادة ائتمانهم الى هذه الشركات، وهذا بعكس المشروعات الكبيرة التي يحس العاملون بها على ان جهودهم تذهب لإفادة غيرهم وانهم لا يملكون القرار في ادارة هذه المؤسسة حيث ان دورهم يقتصر في تنفيذ السياسات والقرارات الصادرة عن الادارة ولا يملكون الرد ولا الاقتراح ولا التقويم اذا ما كان هناك إنحراف في تسيير هذه الشركة فهذه الاسباب تجعلهم لا يحسون بمصير مؤسستهم فتموت لديهم روح التضحية والمبادرة، على عكس المؤسسات الصغيرة والتي يكون فيها الاتصال المباشر بين الادارة والعمال والاستشارة متوفرة فان العمال يحسون بنوع من الثقة لديهم وبالتالي يقومون بالتضحية من اجل نجاحها فترتفع بذلك مردودية هذه المشاريع وتقوى ربحيتها ومنه التوسع في نشاطها وايجاد فرص عمل جديدة.

ب . مرونة اتخاذ القرارات الخاصة بالإنتاج والاسعار[1]:

[1] اسماعيل شعباني، مقدمة في اقتصاد التنمية، دار الهومة للطباعة والنشر والتوزيع 1997 ص 117.

وذلك لسرعة الاتصال بين قسمي التسويق والانتاج نظرا لصغر حجم العملية البيروقراطية، وهذا عكس المؤسسات الكبرى اين قسم الانتاج يقوم بعملية الانتاج دون مراعاة لطلب واحتياجات قسم التوزيع فلا ربما أنتج منتوجات غير المطلوبة.

في السوق او ربما انتج كميات كبيرة زائدة عن حاجات قسم البيع فيتكدس الفائض ويكون بذلك عبء على المؤسسة، اذن فسهولة الاتصال بين القسمين توفر على المؤسسة مرونة وسرعة في اتخاذ القرارات اللازمة في الوقت المحدد المتعلقة بالكميات المنتجة، النوعية المطلوبة وكذا في تحديد اسعار البيع التي تتماشى مع متطلبات السوق، فتكون هناك دراسة تنسيقية خاصة بالإنتاج والتوزيع وكذا التموين، فربما قسم التموين قام بشراء كميات غير مطلوبة في عملية الانتاج فتقوم المؤسسة بتخزينها عدة سنوات وتكون بذلك اموال مجمدة دون احداث او جلب لأي ايراد للمؤسّسة واذا اخذنا مؤسسة بوفال كمثال فإننا نجد في سنة 1999 المخزونات من المنتوجات التامة التي تفوق فترة انتاجها وتخزينها 5 سنوات أكثر من 100 مليون دينار، كما وصلت المخزونات من المواد الاولية أكثر من200 مليون دج، اما المخزونات تفوق مدة شرائها 10 سنوات وتصل حتى 20 سنة، وقد تمت عملية شراء او انتاج هذه المخزونات بطريقة بعيدة عن التخطيط والتنسيق ودراسة متطلبات الانتاج والسوق فكانت هذه المخزونات عبء ثقيل على المؤسسات يصعب صرفها في السوق[1]، اما في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فان هذه الظاهرة تكاد تكون منعدمة مما يجعل كل ما يشتري في قسم التموين يستهلك في قسم الانتاج ويصرف في قسم التوزيع ويحول بذلك الى اموال سائلة تستعمل لتجديد دورة الانتاج، وتحقيق بذلك ربحية جديدة تجعلها تفكر في توسيع نشاطها وفتح فروع متعددة من اجل خفض معدلات البطالة وتحقيق الشغل.

ج . قلة رأس المال المستثمر:

[1] احمد مجدل، اتجاهات القائمين على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نحو التجارة الالكترونية ، 2003، ص55.

ان من بين الاسباب والعوامل التي تؤدي الى انتشار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو بساطة رأس المال المستثمر في المشروع الصغير، حيث ان من أجل اقامة مشروع مصغر يكفي جمع مبلغ قليل من المال لإقامة مؤسسة، كما يمكن لمجموعة قليلة من المستثمرين الالتقاء على تكوين مشروع يجمع اموالهم المتوفرة لديهم من ادخاراتهم السابقة وذلك قصد النشاط الجماعي في انتاج منتوج معين اذ ان قلة رأس المال المستثمر يجعل الكثير من الناس يهتمون بالاستثمار في مجالات شتى مما يسهل عملية اقامة المشروعات المصغرة في كل مكان في الريف او في المدينة في المناطق الزراعية

او في المناطق الصناعية.... فحسب احتياجات المنطقة يجب اقامة هذه المشاريع التي تلبي احتياجات اهلها من السلع والخدمات وهذا عكس الصناعات الكبيرة التي تكلف رأس مال كبير جدا، فهي تتطلب بنيات ضخمة معدة لذلك ومجهزة بكل انواع التجهيزات كالكهرباء والماء والطرقات.... الخ. التي لا يمكن لفرد بسيط القيام بها، وبالتالي استثمار هذا الرأس المال يجب ان تعطي له الدراسة والاولوية من اجل اقامته في مكان مناسب، ومنه يقوم بتوظيف اليد العاملة والموجودة في تلك المنطقة فقط. وان حدث ان شغل ايدي عاملة خارجية فأنها تهجر من مناطقها بغرض العمل في المشاريع تؤثر سلبيا على الانشطة التي كانت تمارس من قبل، فالمشروع المصغر يجعل المستثمر يبقى في منطقته ولا يهاجر منها، وكخلاصة فان ضالة رأس المال المستثمر في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عامل من عوامل الانتشار والتوزع لها ومنه تساهم في تشغيل اكبر عدد ممكن من شرائح المجتمع، وقد نشرت جريدة الخبر ليوم الثلاثاء 24 افريل 2000 مقالا مفاده ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وصلت الى 27الف مؤسسة، وباستثمار قدره 700 مليون دولار، حيث بلغت استثماراتها هذا المبلغ منذ أنشاء الجهاز المكلف في اكتوبر 1997 اي في مدة اقل من 3 سنوات ما يعادل 45 مليار سنتيم، منها 7مليارات سنتيم مساهمة شخصية للشباب البطالين وان الاستثمار الحالي قد انتقل من النقل والمخابر الى باقي النشاطات الانتاجية كما اكد ممثل

الحكومة ان البنوك اصبحت تساير هذا الجهاز من خلال حصولها 32 الف ملف على الموافقة من اصل 56 الف ملف مودع.

المطلب الثاني: العوامل العامة.

تتمثل في:

أ. المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تهتم بكل النشاطات:

ان من بين ما يميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن المؤسسات الكبرى هو كونها تهتم تهتم بكل اشكال النشاطات (فلاحية، صناعية، خدماتية.....)فهي اذن يمكن ان تنشأ في اي مكان مهما كانت مميزاته وخصائصه في الريف او المدينة صغيرا او كبيرا، فهي تلبي كل من له رغبة في الاستثمار فالمزارع يمكن له ان ينشئ مؤسسة صغيرة تهتم بمزروعاته كالمطاحن مثلا او مصانع للمصبرات اذا كانت مزروعاته من المواد القابلة للتصبير طماطم مثلا الفواكه كالمشمش، البرتقال، وصناعة المعجون بكل انواعه ومربي المواشي يمكن ان يؤسس له مؤسسة مصغرة تهتم نشاطاته الحيوانية كالملبنة، صناعة الجبن، الزبدة وحتى المذبحة او تصبير اللحوم كما يمكن له ان ينشئ مؤسسة تهتم بحفظ البيض وتفقيسه اذا كان يربي الدواجن، او في منطقة تهتم بذلك، واذا كان هذا المستثمر يسكن بالقرب من البحر فيمكنه ان يخلق لنفسه مشروعا مصغرا يعالج من خلاله نشاطاته تختص بالصيد البحري كتصبير السمك، أما إذا كان في منطقة كمنطقة القبائل تشتهر بالزيوت فله امكانية اقامة معاصر لهذا الغرض، اما اذا كانت بيئة صحراوية فيها النخيل فيمكن له اقامة مشاريع استثمارية تهتم بمعالجة التمور، اما اذا كان يقطن في مناطق جبلية تكثر فيها الاشجار فله ان ينشئ ورشات للتجارة وتصنيع الاثاث[1].

[1] صالحي صالح، اساليب تنمية المشروعات المصغرة والصغيرة في الاقتصاد الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد3، جامعة سطيف، ص 31.

ب . المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تتطلب يد عاملة ماهرة:

كذلك لعل من الاسباب الرئيسية التي تساهم في انتشار وتوزع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي انها لا تتطلب من الايدي العاملة الماهرة والمتخصصة والمتكونة تكوينا عاليا، فهي تتطلب ايدي عاملة بسيطة الى الحد الذي يمكنها فيه القيام بالأشغال والاعمال التي تتطلبها منها تلك المشاريع فيكفي القليل من المعرفة للقيام بالعمل فهذا لا يجعلها تفكر في الاستثمار في الموارد البشرية.

ولا تسديد النفقات العالية في ذلك مما يسهل عليها عملية التوسع والانتشار واقبال المستثمرين على هذه المشاريع[1].

وهذا عكس المشروعات والمؤسسات الكبرى التي تتطلب كفاءة عالية وتجربة طويلة في الميدان لأنها تقوم بنشاطات تستلزم الدقة في التنفيذ، مما يتحتم عليها انفاق الاموال الطائلة من اجل تكوين مستخدمها في مجال نشاطها، فمثلا المؤسسة الصناعية الالكترونية بسيدي بلعباس لا توظف اي كان من العمال مالم يحصل من الشهادات والمؤهلات التي تسمح له بذلك، ومثل هذه النفقات لا يمكن ان يتحملها الخواص، لذلك هم يبتعدون عن الاستثمار في المشاريع الكبرى ويفضلون المشاريع المصغرة، من اجل اختصار الوقت والجهد واقتصاد الاموال لتأهيل المستخدمين مما يرفع عدد الاستثمارات الموجهة للقطاع المصغر، ومنه حتما يزيد في رفع الطلب على اليد العاملة وهذا من اجل توفير الشغل والحد من البطالة، وفي مقال نشرته جريدة الخبر في احدى اعدادها تحت عنوان تطوير المؤسسة الصغيرة والمتوسطة البديل للصناعات المصنعة، حيث تقول ان السلطات العمومية المتعاملون الاقتصاديون يراهنون على ان الاداة الفعالة المرافقة ايجابية التحولات الاقتصادية التي تشهدها الجزائر هي المؤسسات

[1] صالحي صالح، مرجع سبق ذكره، ص 5.6

الصغيرة والمتوسطة فهي تشكل مصدرا رئيسيا لامتصاص البطالة وخلق ثروة بما فيها الموارد بعملة صعبة خارج قطاع المحروقات.[1]

جـ سهولة اقامة المشروع:

ان اقامة المشروع المصغر هو أسهل بكثير من اقامة مشروع او مؤسسة كبيرة وذلك لان هذا الاخير يتطلب تهيئة الاراضي اللازمة لبناء المؤسسة لدراسة التربة والحفر واعداد الهياكل القاعدية من تعبيد للطرقات كحفر قنوات وتمرير الغاز والكهرباء والماء كذا تبليط الاراضي، بما يتناسب مع حجم المشروع، ثم اقامة البنايات الضخمة لاحتواء الآلات والمخازن والمعدات لذلك، بالإضافة الى المستلزمات الاخرى من طلاء وانارة وغيرها من متطلبات المشروع، كل ذلك يتطلب اموال ضخمة[2].

بينما المشروع يتطلب كل هذه التكاليف الباهظة اذن من السهل جدا اقامة مؤسسة صغيرة ومتوسطة بأقل تكاليف وهذا ما يؤدي الى إقبال المستثمرين عليها[3].

[1] تقرير حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 2000 ص 30

[2] احمد مجدل، اتجاهات القائمين على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نحو التجارة الالكترونية، كلية الخروبة، 2004 ص 53

[3] بلغاشم نورية, المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في احداث التنمية الشاملة في الاقتصاد الجزائري , مذكرة ماستر سنة 2014-2015ص 53.

خلاصة الفصل الثالث:

يتضح لنا من خلال هذا الفصل ان للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة جهات داعمة وهذا بالنظر الى ما تملكه الجزائر من ارادات سياسية لتطوير هذه المؤسسات والى ما تملكه من موارد ومؤهلات، فبالرغم من مواجهتها لعدة عوائق ومشاكل الا انها اتبعت بعض العوامل من اجل النجاح والتطور وهذا ما أدى بها الى تحقيق التنمية الشاملة وتنويع المنتجات الاقتصادية.

الخاتمة

الخاتمة

تحتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية كبيرة في أي اقتصاد سواء كان متطورا او ناميا فهي تقوم بدور كبير في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وذلك من خلال دورها الفعال في جذب المدخرات بالإضافة الى مساهمتها في مجال الابتكارات، وذلك نظرا لتميزها بمجموعة من الخصائص تميزها عن المؤسسات الكبيرة مثل سهولة تأسيسها وقلة راس مالها، وتواضع امكانياتها ومرونتها الكبيرة.

كما ان هذا القطاع يعتبر حديث النشأة في الجزائر مقارنة مع باقي الدول، وهذا نظرا للإصلاحات التي شهدتها المؤسسة الاقتصادية الجزائرية.

بالرغم من الجهود الكبيرة التي بذلتها الدولة الجزائرية في سبيل ترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال انشاء منظومة مؤسسية لهذا الغرض، الا انه هناك عدة مشاكل لا تزال تعيق نمو وتطور هذا القطاع خاصة تلك المتعلقة بالتمويل والعقار الصناعي والعراقيل الإدارية والتسويق، ومن اجل التغلب عليها يجب على القائمين على هذا القطاع السعي للاستفادة من بعض التجارب العالمية الرائدة في هذا المجال وذلك من اجل توفير المناخ الملائم لنمو وتطور هذه المؤسسات وتفعيل دورها أكثر في الاقتصاد الوطني.

نتائج الدراسة:

-تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا بارزا وفعالا في التنمية الاقتصادية وذلك لتزايدها المستمر واقبال المستثمرين على الاستثمار في مثل هذه المؤسسات.

-ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لازالت قطاعا لا يرقى الى التنافسية التي تفرضها الأوضاع الاقتصادية المالية وهذا بسبب العديد من المشاكل التي تعيق تطور هذه المؤسسات.

-تعمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف المجالات.

-تحظى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بخصائص تساعد على انتشارها وزيادة تعدادها.

-تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من اهم الركائز في محاربة الفقر والبطالة.

افاق الدراسة:

بعد طرحنا لهذه الدراسة يمكن ان تقترح بعض المواضيع التي قد تكون دراسات مستقبلية حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، خاصة انه موضوع واسع ومهم وهي كالتالي:

-دراسة تنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بالمقارنة مع الدول المغاربية.

-اليات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول الأخرى.

-أساليب انشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة ناجحة.

-دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التكامل الصناعي.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

الكتب

1. احمد رحموني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في احداث التنمية الشاملة في الاقتصاد الجزائري، المكتبة المصرية للنشر والتوزيع: 2011.

2. احمد رحموني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية الشاملة في الاقتصاد الجزائري، المكتبة المصرية للنشر، 2011.

3. احمد مجدل، اتجاهات القائمين على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نحو التجارة الالكترونية، 2003.

4. اسماعيل شعباني، مقدمة في اقتصاد التنمية، دار الهومة للطباعة والنشر والتوزيع 1997.

5. إلياس بن ساسي، يوسف قرشي ": التسيير المالي (الإدارة المالية)"، دار وائل للنشر، ط1، 2006.

6. خباية عبد الله المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الية لتحقيق التنمية المستدامة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2013.

7. دليل الشاب المستثمر، منشورات مديرية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دار الاصيل للنشر والتوزيع تبسة 2007.

8. رابح خوني، رقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، ايتراك للنشر والتوزيع، مصر، ط 2008 1.

9. صفوت عبد السلام عوض الله – اقتصاديات الصناعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في تحقيق التنمية – دار النهضة العربية. مصر 1953.

10. ضياء الناروز، المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر بين وسائل التمويل التقليدية والإسلامية، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، مصر 2015.

11. طاهر محسن منصور الغالبي ": إدارة وإستراتيجية منظمات الأعمال الصغيرة والمتوسطة"، دار وائل للنشر، ط1 ،2009.

12. عبد السلام عبد الغفور وآخرون، ادارة المشروعات الصغيرة، دار الصفاء،2001.

13. فلاح حسن الحسيني ": إدارة المشروعات الصغيرة"، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان– الأردن، ط1 ،2006.

14. هالة محمد حبيب عنبة، إدارة المشروعات الصغيرة في الوطن العربي – المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جمهورية مصر العربية. 2002 .

الرسائل والمذكرات

15. احمد مجدل، اتجاهات القائمين على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نحو التجارة الالكترونية، كلية الخروبة، 2004 .

16. بزاز نسيمة ,دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية والانعاش الاقتصادي مذكرة ليسانس 2010.

17. بلغاشم نورية, المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في احداث التنمية الشاملة في الاقتصاد الجزائري , مذكرة ماستر سنة 2014–2015.

18. ثمان لخلف، واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و سبل دعمها و تنميتها، أطروحة دكتوراه، 2003 .

19. حميدة مالكية": محاولة تقييم أدوات التحليل الاستراتيجي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة "، مذكرة ماجستير، جامعة ورقلة، 2008.: 3. – ، 2009.

20. دومي سمراء، عبد القادر عطوي، التجربة المغربية في ترقية وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مداخلة ضمن الدورة التدريبية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطور دورها في الاقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف. 25, 28 ماي2003.

21. سمير براهيمي ": دور بحوث التسويق في اتخاذ القرارات التسويقية دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ولاية سطيف"، مذكرة ماجستير، جامعة أم البواقي، 2009 –2010.

22.سيد علي بلحميدي، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأداة لتحقيق التنمية الاقتصادية في ظل العولمة – حالة الجزائر –رسالة ماجيستير، غير منشورة، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة البليدة, 2005.

23.شوشي فاطمة، دور الشراكة الاورو جزائرية في ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و انعكاساتها على التنمية، أطروحة دكتوراه ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مستغانم، 2018.2017 .

24.صلاح الدين سردوك, دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنمية الاقتصاد الوطني دراسة إحصائية 2002–2012 مذكرة ماستر اكاديمي تخصص تسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية جامعة قاصدي مرباح ورقلة, الجزائر 2012–2013 .

25.طالبي خالد، دور القرض الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجيستير في العلوم الاقتصادية جامعة منشوري قسنطينة 2011 .

26.الطيف ع الكريم، واقع وافاق تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل الإصلاحات– حالة الاقتصاد الجزائري– رسالة ماجيستير، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، تخصص نقود مالية وبنوك، جامعة سعد دحلب. البليدة، الجزائر *2006.*

27. عليان نبيلة ,الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة- دراسة حالة الجزائر- مذكرة ماجيستير 2014.

28.قشدة صورية، تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر . دراسة حالة الشركة الجزائرية الأوربية للمساهمات فيناليب كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية و علوم التسيير ، جامعة الجزائر، الجزائر، 2012،2011 .

29.قشدة صورية، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر . دراسة حالة الشركة الجزائرية الأوربية للمساهمات فيناليب .كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2012،2011، ص 40.

30.محمد حميدوش، استراتيجية تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجيستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الجزائر 2007/2006، ص 46.
31.مشري محمد الناصر، دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، د راسة الاستراتيجية الوطنية لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حالة ولاية تبسة، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة فرحات عباس، سطيف ،2008. 2011.
32.مليكة مدفوني، تحليل البعد التنافسي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة مؤسسة جيزي للشرق، مذكرة ماجيستير غير منشورة معهد العلوم التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي تبسة2006 .

33.المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في تحقيق التنمية الشاملة، مذكرة ليسانس2015
34.نادية قويقح, مذكرة ماجيستير . انشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في الدول النامية.
35.نادية قويقح، انشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في الدول النامية رسالة ماجيستير، جامعة الجزائر2002 .
36.نادية قويقع، انشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في الدول النامية، رسالة ماجيستير جامعة الجزائر 2002 .
37. وزار حياة ,دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية -دراسة حالة البنك الوطني الجزائري- مذكرة ماجيستير 2016.

38.يوسف حميدي، مستقبل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية في ظل العولمة، أطروحة الدكتوراه ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007. 2008.
39.يوسف حميدي، مستقبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل العولمة، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر , 2007.2008.

40.يوسف حميدي، مستقبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل العولمة، أطروحة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007. 2008.

المجلات والدوريات

41.بن صويلح ليليا، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة العلوم الانسانية، العدد30، ديسمبر 2008.

42.راجع محفوظ جبار: المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها . دراسة حالة المؤسسات المصغرة ولاية سطيف خلال الفترة)2001.1999) . مجلة العلوم الإنسانية، العدد 5، بسكرة، الجزائر، 2003.

43.السعيد برديش مدى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية. حالة الجزائر. مجلة العلوم الانسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة العدد الثاني عشر، نوفمبر 2007.

44.السيد عبد القادر سماوي. ووزير سابق للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، مجلة فضاءات. تصدر عن وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد 01.

45.الشريف بقة ": المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (الواقع والصعوبات)"، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، المركز الجامعي الشيخ العربي التبسي، تبسة، العدد 1 مارس 2007.

46.شريف غياط، محمد بوقموم ": التجربة الجزائرية في تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية"، مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 24، العدد الأول 2008.

47.صالحي صالح، اساليب تنمية المشروعات المصغرة والصغيرة في الاقتصاد الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد3، جامعة سطيف، ص 31.

48.ضحاك نجية، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الامس واليوم: افاق تجربة الجزائر، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول متطلبات تاهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الشلف 18/17افريل 2006 .

49.عمار شلابي ": دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية"، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، جامعة سكيكدة، العدد 5 ماي 2010.

50.مجلة العلوم الانسانية، لطيفة جباري، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، واقع وآفاق، جامعة خنشلة، الجزائر العدد الثامن الجزء2 ديسمبر 2017.

51.محمد فتحي صقر،"واقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة واهميتها الاقتصادية"، ورشة عمل بعنوان تقييم المشروعات الصغيرة والمتوسطة، ندوة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الوطن العربي: الاشكاليات وافاق التنمية، القاهرة، 18-20يناير2004.

القوانين والمراسيم

52.تصريح رئيس الحكومة امام البرلمان، سبتمبر 2000

53.تقرير حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 2000.

54.الجريدة الرسمية، الامر رقم 03/01المتعلق بتطوير الاستثمار، العدد 47، 2001.

55.دليل المؤسسة الصغيرة، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

56.القانون 284/66 المتضمن قانون الاستثمارات المؤرخ في 15 سبتمبر 1966، جريدة رسمية 80 سنة 1966.

57.القانون رقم 10/90 المؤرخ في 14 افريل 1990 المتعلق بالنقد و القرض، جريدة رسمية عدد 16 .

58.المرسوم التشريعي رقم 12/93 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993 المتعلق بترقية الاستثمار، ج ر عدد 64.

59.المرسوم التنفيذي رقم 196-96 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996.

المراجع الأجنبية

1. Fatiha Talahite. RÉFORMES ET TRANSFORMATIONS ÉCONOMIQUES EN ALGÉRIE. Economies et finances. Université Paris-Nord - Paris XIII, 2010 .

2. Yassine MIMOUNI , Le développement des PME et la bonne gouvernance – cas filiale Tans-Canal /Ouest SPA, thèse magister, faculté des Sciences Economiques Commerciales et des Gestion, Université Abou Baker BELKAID , Tlemcen, 2011-2012 , 54. Amina Mernache. Le statut et le rôle de l'État algérien dans l'économie : rupture et continuité. Droit. Université Paris-Est, 2017.

3. BOUABBACHE Aissa, Le partenariat économique et l'accord d'association Algérie-Union Européenne : portée et limites, magister, univ de Tizi-Ouzou, 2016.

4. TALBI Safia, impacts du programme d'aide et de soutien à la promotion des PME sur la performance et le dynamisme des entreprises agroalimentaires privées dans la wilaya de tizi ouzou, INA ELHARRACH , alger,2008.

5. Stéphane Brosia. Management stratégique de Start up innovantes et création de valeurs. Gestion et management. Université de Toulon, 2016.

6. Ministre de la petite et moyenne entreprise et de la l'artisant. Bulletin d' information statistique n°14 , indicateur de l'année 2008 .

7. Ministre de la petite et moyenne entreprise et de la l'artisant. Bulletin d' information statistique n°12 , indicateur de l'année 2007 .

8. OCDE-PERSPECTIVES DE L'OCDE SUR LES PME-OCDE ; Edition 2000.

الفهرس

فهرس المحتويات

شكر وعرفان

الإهـــداء

مقدمة 1

الفصل الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفصل الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. **Erreur ! Signet non défini.**

المبحث الاول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 7

المطلب الاول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 7

المطلب الثاني: معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 11

المبحث الثالث: اشكال وخصائص واهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 18

المطلب الاول: أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. 18

المطلب الثاني: خصائص ومميزات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. 22

المطلب الثالث: اهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. 24

المبحث الثاني: تطور قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. 26

المطلب الأول: المرحلة الأولى 1963 – 1981 27

المطلب الثاني: المرحلة الثانية 1982 – 1988 29

المطلب الثالث: المرحلة الثالثة 1988 إلى يومنا هذا 31

الفصل الثاني: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل التنمية الاقتصادية

المبحث الأول: الدور الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 34

المطلب الأول: مساهمتها في القيمة المضافة والناتج الداخلي الخام 34

المطلب الثاني: مساهمتها في ترقية الصادرات..... 36

المطلب الثالث: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المبادلات الخارجية استغلال الموارد المحلية. 38

المبحث الثاني: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاصلاح الاقتصادي. 41

المطلب الاول: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ترقية وتطوير الاقتصاد الوطني. 41

المطلب الثاني: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مستوى النشاط الاقتصادي. 43

المطلب الثالث: دور القطاع الخاص للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية. 47

الفصل الثالث: آفاق وتحديات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والاستراتيجية المتبعة للنهوض بها.

المبحث الاول: افاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. 52

المطلب الاول: البرامج المستقبلية للمؤسسات. 52

المطلب الثاني: برنامج الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب (ANSEJ). 59

المطلب الثالث: صندوق ضمان القروض. 68

المبحث الثاني: أهم العوائق التي تعترض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 72

المطلب الاول: العوائق المتعلقة بثقل الاجراءات الادارية المعتمدة في أنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة جديدة. 72

المطلب الثاني: العوائق المعيقة لنمو وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 78

المطلب الاول: العوائق المتعلقة بثقل الاجراءات الادارية المعتمدة في انشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة جديدة. 78
المطلب الثاني: العوائق المعيقة لنمو وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 78
المطلب الاول: العوائق المتعلقة بثقل الاجراءات الادارية المعتمدة في انشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة جديدة. 78
المطلب الثاني: العوائق المعيقة لنمو وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 84
المبحث الثالث: عوامل تطور ونجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. 87
المطلب الاول: العوامل الخاصة. 87
المطلب الثاني: العوامل العامة. 90
خلاصة الفصل الثالث:..... 93
الخاتمة..... 95
قائمة المراجع..... 98

فهرس الجداول

الرقم	الجدول	الصفحة
1	تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.	10
2	تطور القيمة المضافة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر حسب قطاع النشاط من سنة(2004الى2011)	34
3	تطور الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات لقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من 2004الى 2011	35
4	مقارنة صادرات خارج المحروقات بالواردات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة ما بين 2004الى2012	37
5	مدى تساهم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في المبادلات الخارجية و تطور هذه المساهمة خلال 2004الى2009	38
6	تطور حجم اليد العاملة في القطاعين الخاص والعام من سنة 2003 الى 2006	44
7	يبين مستوى ونسبة المساهمة في التمويل الثنائي.	55
8	يبين مستويات ونسب المشاريع في التمويل الثلاثي.	56
9	يبين مستويات ونسب المشاريع في التمويل الثنائي	63
10	يبين مستويات ونسب المساهمة في التمويل الثلاثي	64
11	يمثل نسبة التخفيضات من معدل الفائدة.	65